قوّات الدعم السريع

النشأة والتمدّد والطريق إلى حرب أبريل ٢٠٢٣



د. سلمان محمد أحمد سلمان

يونيو٢٠٢٣

قوات الدعم السريع

النشأة والتمدّد والطريق إلى حرب أبريل ٢٠٢٣

قوّات الدعم السريع

النشأة والتمدّد والطريق إلى حرب أبريل ٢٠٢٣

د. سلمان محمد أحمد سلمان

ISBN 978-0-9863138-2-0

الطبعة الأولى

الكترونية

مركز أبحاث السودان

يونيو٢٠٢٣

المحتويات

إهداء

إلى أرواح شهداء حرب أبريل ٢٠٢٣ اللعينة العبثية

وإلى المفقودين والجرحى والأسرى

وإلى أسرهم الصابرة الصامدة

مقدمة

في إحدى المقابلات التلفزيونية مع الفريق محمد حمدان دقلو (حميدتي) سأله مقدم البرنامج عن مسألة دمج قوات الدعم السريع في القوات المسلحة السودانية. أجاب الفريق حميدتي بنبرةٍ غاضبة "الدعم السريع قام بقانون وما فرض نفسه." كرّر الفريق حميدتي هذه المقولة في عدّة مقابلاتٍ أخرى. كان واضحاً أن الغرض من تلك الإجابة هو شرح وتأكيد الشرعية القانونية لقوات الدعم السريع من وجهة نظر قادتها، والإشارة إلى الطريقة الشفافة التي تم من خلالها تكوين تلك القوات.

في حقيقة الأمر فقد تم إنشاء قوات الدعم السريع بقانونٍ خاصٍ بها صدر عام ٢٠١٧ بواسطة الحركة الإسلامية الحاكمة وقتها (والتي سمّت نفسها الإنقاذ بعد نجاح انقلابها في ٣٠ يونيو عام ١٩٨٩). وقد تضمّن القانون نصوصاً واضحةً عن وضعية قوات الدعم السريع وكيفية دمجها في القوات المسلحة السودانية. وتم في يوليو عام ٢٠١٩ إدخال تعديلين على هذا القانون بواسطة الفريق البرهان. منح التعديل الأول مزيداً من الاستقلالية والتمدّد لقوات الدعم السريع، بينما قام التعديل الثاني بإسقاط مادة قانون قوات الدعم السريع التي تناولت مسألة دمج قوات الدعم السريع في القوات المسلحة.

كما شملت الوثيقة الدستورية لعام ٢٠١٩، وكذلك الاتفاق السياسي الإطاري الذي وقعت عليه مجموعةٌ من الأحزاب السياسية والحركات المسلحة والمنظمات النقابية عام ٢٠٢٢ عدداً من المواد عن قوات الدعم السريع.

ظل قانون قوات الدعم السريع ومسألة دمجها في القوات المسلحة وتعدّد الجيوش في بلدٍ واحد من أهم أركان النقاش في الكثير من المحافل الأكاديمية والصحافية والسياسية ومجموعات التواصل الاجتماعي، خصوصاً بعد بداية حرب أبريل العبثية اللعينة عام ٢٠٢٣. وقد ساهمنا في ذلك النقاش بأربع مقالاتٍ بعنوان "قوات الدعم السريع - قراءة في الإطار السياسي والقانوني" تم نشرها في عددٍ من الصحف الالكترونية خلال الفترة من ٢٢ إلى ٢٥ مايو ٢٠٢٣، ويمكن الاطلاع عليها من خلال الربط:

https://sudanile.com/category/opp-portal/9-1-1-8-6-8-2/

اقترح عددٌ من الأصدقاء والقراء في السودان وخارج السودان جمع هذه المقالات وتوسيعها ونشرها في كتاب لتكون في متناول أيادي القراء من هذا الجيل والأجيال القادمة. لم أتردّد في قبول هذا الاقتراح الجيد، وبدأت العمل في الكتاب بعد أيام قلائل من نشر المقالات. وقد قررنا أن يكون عنوان الكتاب "قوات الدعم السريع – النشأة والتمدّد والطريق إلى حرب أبريل ٢٠٢٣." وتمت إعادة عرض وتوسيع المقالات في هذا الكتاب لتعكس هدف الكتاب والذي هو شرحٌ وتوضيحٌ للكيفية التي قامت الحركة الإسلامية، التي حكمت السودان لفترة ثلاثين عاماً، من خلالها بإنشاء وتوسيع صلاحيات واستقلالية قوات الدعم السريع، وكيف واصل الفريق البرهان برنامج التمدد والتوسّع، وقادت تلك التطورات إلى اشتعال حرب أبريل ٢٠٢٣.

وكما فعلنا من خلال المقالات الأربعة التي تم نشرها فسوف نقوم في هذا الكتاب بنقاشٍ موجزٍ للخلفية التاريخية لميلاد ونشأة قوات الدعم السريع وكيف تمت هيكلتها وإعادة تنظيمها من مليشيا الجنجويد عام ٢٠١٣. سننتقل بعد ذلك إلى المسائل الرئيسية التي تناولها قانون قوات الدعم السريع عام ٢٠١٧، ونوضّح كيف عبّد القانون الطريق لتمدّد هذه القوات، وقنّن وجودها ووسّع في مهامها، وكيف تناول مسألة دمجها في القوات المسلحة السودانية.

سنتناول بعد ذلك التعديل الأول للقانون والذي أصدره الفريق عبد الفتاح البرهان رئيس المجلس العسكري الانتقالي في شهر يوليو عام ٢٠١٩ ونوضح كيف ساهم هذا التعديل في منح قوات الدعم السريع مزيداً من المهام والاستقلالية . ثم ننتقل إلى التعديل الثاني الذي أصدره البرهان أيضا، والذي أسقط، في بساطةٍ متناهية، مادة القانون التي تناولت مسألة دمج قوات الدعم السريع في القوات المسلحة السودانية.

سوف نناقش بعد ذلك مواد الوثيقة الدستورية لعام ٢٠١٩ المتعلقة بقوات الدعم السريع والتي حاولت الإبقاء على قوات الدعم السريع كجهةٍ مستقلة، ووضعها في نفس القوت مع القوات المسلحة تحت غطاء ما سمته الوثيقةُ الدستورية "المؤسسةَ العسكرية." ويبدو أن الطرفين العسكري والمدني فشلا في التوصّل لحلٍ واضح وصريح لمشكلة وجود جيشين منفصلين، فقررا اللجوء لهذه المعادلة المتناقضة التي تتضمن موقف كلٍ منهما.

سوف نتبع ذلك بنقاش مواد الاتفاق السياسي الإطاري عن قوات الدعم السريع (رغم أن الاتفاق لم يدخل حيز النفاذ بعد) والذي فتح الباب مرةً ثانيةً لمسألة الدمج و أيقظ كل القضايا المتعلّقة بها والتي كانت قد طفحت، في حقيقة الأمر، إلى الوجود قبل دخول قانون قوات الدعم السريع حيز النفاذ.

ستكون خاتمة الكتاب ملاحظاتٍ عامة عن قيام ونشأة وتمدّد قوات الدعم السريع والطريقة المستهترة التي تعاملت بها الحركة الإسلامية الحاكمة، ثم الفريق البرهان، مع هذا التمدّد والاستقلالية. وستتناول الخاتمة علاقات قيادات هذه القوات بالقوات المسلحة والقوى السياسية المدنية، وقضية الدمج وتناولها المرتبك، إن لم نقل المتناقض، في الوثيقة الدستورية والاتفاق الإطاري. كما ستناقش الخاتمة كيف عبدّت هذه التطورات الطريق وقادت إلى حرب أبريل عام ٢٠٢٣ العبثية اللعينة. ستعكس وتوجز الخاتمة أطروحة هذا الكتاب أن قوات الدعم السريع خرجت من رحم الحركة الإسلامية الحاكمة، ورضعت من ثديها، ونمت وترعرعت في حضنها، واستطالت وقويت في كنفها، وبدعمها اللا محدود، وواصل الفريق البرهان تنفيذ ذلك المخطط بلا اكتراث.

وقد شملنا في هذا الكتاب عدداً من الوثائق والصور لتأكيد بعض الحقائق والنتائج التي أوردناها بدلاً من الإشارة إليها في حواشي لمراجع لا وجود لها في المكتبات. كما قصدنا أيضاً أن تكون تلك الوثائق والصور في متناول أيادي الباحثين، في الوقت الحاضر وفي المستقبل، قبل أن تختفي بفعل فاعل، أو بفعل الزمن والحرب.

نأمل أن نكون قد ساهمنا بنشرنا هذا الكتاب في رصد وتسجيل تلك التطورات التاريخية الخطيرة والإطار السياسي والقانوني والاقتصادي لقوات الدعم السريع الذي جعل منها قواتٍ مساوية ومنافسة للقوات المسلحة السودانية، وفي توضيح دور ومسئولية الحركة الإسلامية ثم الفريق البرهان في نشأة وتمدد قوات الدعم السريع، وكيف عبّدت هذه التطورات الطريق لاندلاع حرب أبريل عام ٢٠٢٣. كما نأمل أن نكون قد ساهمنا أيضاً في محاولات فهم الخلفية لهذه الحرب العبثية اللعينة التي تقضي كل يومٍ يمر على الأخضر واليابس، ولمحاولات إنهائها والعودة بالبلاد إلى بر السلام والأمان والحرية والعدالة.

الفصل الأول

ميلاد ونشأة قوات الدعم السريع

تمّت في ١٠ أغسطس عام ٢٠١٣ إعادة تسمية وهيكلة المليشيا التي كانت تحارب، باسم حكومة السودان، الحركات المسلحة في دارفور. وقد كانت تلك المليشيا تُعْرف وقت بروزها عام ٢٠٠٣ محلياً و إقليمياً وعالمياً باسم الجنجويد "جِنِّيٌ على ظهر حصان". بدأت تلك المليشيا بمجموعاتٍ صغيرة لم يتجاوزعدد أفرادها الخمسمائة فرد عندما قررت حكومة الحركة الأسلامية في الخرطوم الاستعانة بها في حرب دارفور. غير أن تلك المليشيا توسّعت وتمدّدت تدريجياً، ومنذ الأشهر الأولى، في عددها وعدّتها وعتادها وأموالها، وفي ترقيات قادتها و أفرادها، وفي مرتباتهم مخصصاتهم، كما سنناقش خلال الفصول القادمة من هذا الكتاب.

كانت حكومة الحركة الإسلامية قد أطلقت على تلك المليشيا اسم "حرس الحدود" لكنها ظلّت تُعرف عموماً باسمها الأصلي "الجنجويد." وقد ارتكبت تلك المليشيات منذ نشوب النزاع المسلح في دارفورعام ٢٠٠٣، وبمساعدة الحركة الإسلامية الحاكمة والجيش السوداني، أسوأ أنواع جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية ضد شعب دارفور.

يُلاحظ أن بداية العلاقة بين حكومة السودان وتلك المليشيات كانت بعد أشهرٍ قلائل من توقيع بروتوكول مشاكوس بين حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان بقيادة الدكتورجون قرنق في ٢٠ يوليوعام ٢٠٠٢. وقد منح ذلك البروتوكول شعب جنوب السودان حق تقرير المصيروأوقف الحرب "الجهادية"بين القوات الحكومية وقوات الحركة الشعبية. انقسمت الآراء حول كيف سيكون موقف الحركة الإسلامية الحاكمة حيال الحرب في دارفوربعد توقيع بروتوكول مشاكوس. فقد توقع الكثيرون أن تواصل الحكومة نهج التفاوض مع الحركات المسلحة وتتوصّل معها إلى اتفاق ينهي الحرب في دارفور

مثلما فعلت في جنوب السودان. غير أن آخرين رأوا أن توقف الحرب في الجنوب سوف ينتج عنه تفرّغ القوات الحكومية لحرب دارفور وتصعيد الحرب والقضاء على التمرد في شهوره الأولى.

لكن وضح أن حرب الجنوب كانت قد أرهقت وأنهكت الجيش السوداني كثيراً، وأن التوقيع على بروتوكول مشاكوس نتج في حقيقة الأمر عن ذلك الإنهاك رغم العون الكبير الذي تلقاه الجيش من المليشيات الإسلامية ومن الشباب الذين تم تجنيدهم بقوة السلاح لتلك الحرب، ورغم شعارات ساحات الفداء وعرس الشهيد العبثية. ومن هنا فقد برز التخّوف الحكومي من أن الجيش السوداني المنهك قد لا يستطيع خوض الحرب في دارفور والقضاء على التمرد فيها، وأن تنتهي الحرب ب"مشاكوس" أخرى. ازداد ذلك التخوف بعد المعارك في الشهور الأولى التي برز فيها ضعف أداء الجيش في مواجهة الحركات المسلحة في دارفور رغم قلة محاربيها وضعف عتادهم. وقد نتج عن ذلك الوضع اضطرار حكومة الحركة الإسلامية إلى اللجوء إلى مليشيا الجنجويد لتساعدها في حرب دارفور– إن لم نقل لتقوم بالحرب نفسها نيابةً عن الجيش الحكومي. كما نتج عن انتصارات الحركات المسلحة التردد في الدوائر الحكومية للجوء إلى التفاوض مع هذه الحركات لأن الحكومة كانت سوف تفاوض من موقع الضعف، وقد يقود ذلك إلى مشاكوس أخرى خاصة بدارفور.

لهذه الأسباب فقد مدّت الحكومة مليشيا الجنجويد بالعتاد والمال وأطلقت يدها في حرب دارفور وأعطتها كافة الصلاحيات لتفعل ما تشاء دون أية خطوطٍ حمراء لما ستقوم به في تلك الحرب من أجل هزيمة الحركات المسلحة. كما تكرر لقاء كبار المسئولين في الحكومة بقيادات مليشيا الجنجويد من أجل التخطيط والتنسيق والتنفيذ للحرب ضد الحركات المسلحة في دارفور.



ارتكبت تلك المليشيا جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية شملت القتل وحرق القرى والمزارع والنهب والاغتصاب وتشريد سكان قرى دارفور، واكتظّت معسكرات اللاجئين في دولة تشاد، والتي كانت تفتقر إلى أبسط مقومات الحياة، بالنساء والأطفال والشيوخ. ذُهِل العالم لتلك الفظائع ورفعت منظمات حقوق الإنسان المحلية والإقليمية والعالمية صوتها عالياً ضد تلك الجرائم وطالبت المجتمع الدولي بالتدخل لحماية سكان دارفور المدنيين.



وصلت قضية دارفور إلى مجلس الأمن الدولي بعد عامٍ من بداية تلك الحرب. ناقش المجلس تلك الفظائع وأصدر في ١٨ سبتمبر عام ٢٠٠٤ قراره الذي وجّه بمقتضاه السكرتير العام للأمم المتحدة بتكوين لجنة دولية لتتقصّي في التقارير الواردة عن خروقاتٍ للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان في دارفور. تكونت اللجنة من خمسة أشخاص في ٢٤ أكتوبر عام ٢٠٠٤ برئاسة القاضي الايطالي انتونيو كاسيس وعضوية كلٍ من محمد فائق، هينا جيلاني، دوميسا انتسبيزا، و تيريزا سترينقر سكوت. زارت اللجنة السودان يوم ٧ نوفمبر ٢٠٠٤، وبقيت به حتى يوم ١٦ يناير عام ٢٠٠٥، سافرت خلال تلك الفترة إلى ولايات دارفور الثلاثة (وقتها) مرتين، حيث بقيت فيها معظم وقت تلك الزيارة.

عقدت اللجنة اجتماعاتٍ مكثفة مع كبار المسئولين في الحكومة المركزية، وولاة ولايات دارفور الثلاثة، وكبار الضباط في دارفور، وقادة الحركات المسلحة، وقيادات الإدارة الأهلية، والنازحين في المعسكرات، وضحايا وشهود الخروقات، وكذلك مع ممثلي الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني. يُلاحظ أن اللجنة لم تلتقِ بقيادات الجنجويد.

أعدّت اللجنة تقريراً مفصّلاً ورفعته إلى السكرتير العام للأمم المتحدة في ٢٥ يناير عام ٢٠٠٥. وقد ناقش التقرير مرجعية اللجنة، والكيفية التي قامت بها اللجنة بمهامها، والخلفية التاريخية والاجتماعية لنزاع دارفور. كما ناقش القرير بإسهاب المهام الأربعة التي أُوكِلتْ بها اللجنة، وهي:

(١) خروقات القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان بواسطة كل الأطراف: خلصت اللجنة هنا إلى أن خروقاتٍ خطيرة قد قامت بها القوات السودانية ومليشيا الجنجويد، بما فيها القتل، والتعذيب، والاختفاء القسري، والنهب وحرق وتدمير القرى، والاغتصاب، في كل أنحاء دارفور. قدّرت اللجنة عدد القتلى بين ٨٠ ألف إلى ٤٠٠ ألف، وعدد الضحايا بحوالي ٤ مليون شخص. ووجهت اللجنة الاتهام في تلك الجرائم إلى حكومة السودان، ومليشيا الجنجويد، وكذلك إلى الحركتين المسلحتين - حركة العدل والمساواة، وجيش تحرير السودان.



(٢) هل حدثت أي أعمال إبادة جماعية؟ خلصت اللجنة إلى أن حكومة السودان لم تتبع نهج الإبادة الجماعية رغم أنه يمكن الجدل بوجود أثنين من مكونات الإبادة الجماعية وهما التوجهات العملية والتي شملت القتل وتسبيب الأذى الجسماني، ووجود مجموعة تتطلّب حمايتها لكنها ظلت هدفاً لهذه الخروقات. ولكن كما سنوضح لاحقاً، فقد قرر المدعي العام لمحكمة الجنايات الدولية في عام ٢٠١٠ أنه قد حدثت، بالفعل، أعمال إبادة جماعية.

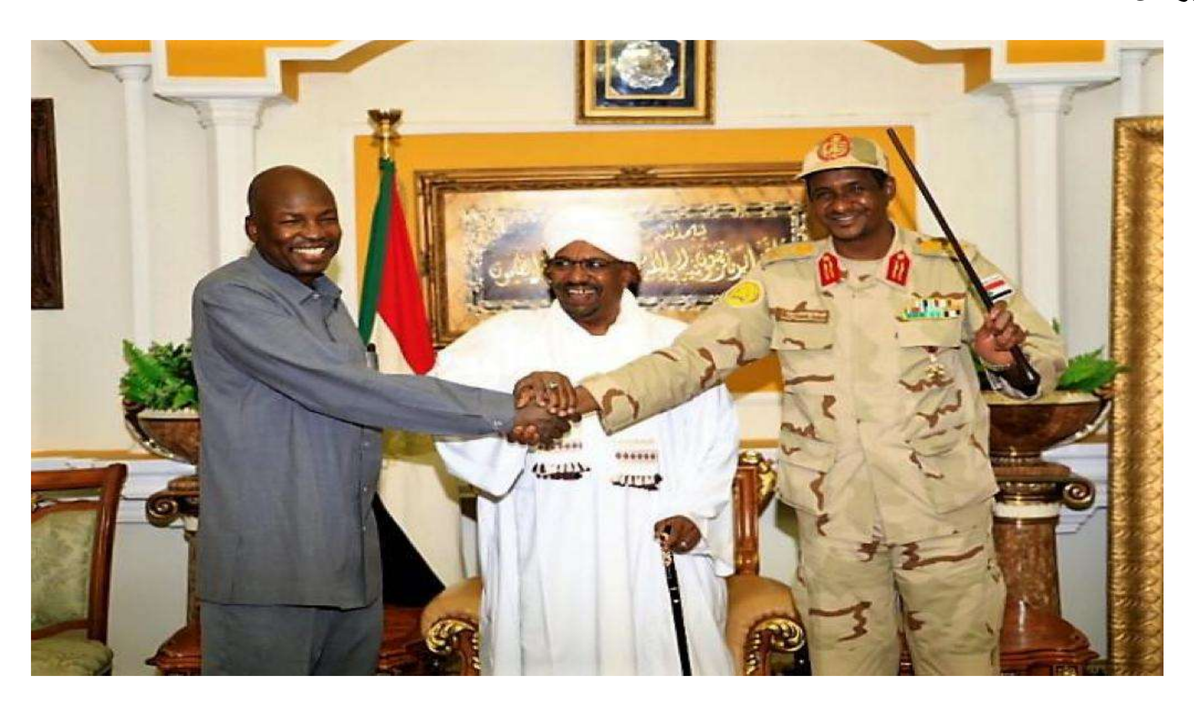
(٣) تحديد الأشخاص المتهمين: أوضح التقرير أن اللجنة استطاعت تحديد الأشخاص المسئولين عن ارتكاب هذه الأفعال من الجانب الحكومي والجنجويد والحركات المسلحة، وأوصت بإحالة هؤلاء الأشخاص إلى محكمة الجنايات الدولية. أوضحت اللجنة أنها ترى ضرورة عدم الإفصاح عن أسماء هؤلاء المتهمين لضمان تحقيق العدالة، وأشارت إلى أنها أوردت أسماء هؤلاء الأشخاص في ظرفٍ مغلق سوف يتم تسليمه إلى المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية. وقد تم تداول تقارير أشارت إلى أن عدد تلك الأسماء التي وردت في الظرف المغلق تجاوز الخمسين فرداً.

(٤) وسائل المحاسبة: أوصت اللجنة بضرورة إحالة مجلس الأمن الدولي للوضع في دارفور إلى محكمة الجنايات الدولية بمقتضى المادة ١٣ (ب) من الاتفاقية الخاصة بإنشاء المحكمة. وقد بنت اللجنة توصيتها على أن الوضع في دارفور يمثل تهديداً للسلم والأمن الإقليمي والدولي.

أشار التقرير إلى أن النظام القضائي السوداني غير قادرٍ وغير مستعدٍ للتعامل مع الوضع في دارفور، وأوضح أن هذا النظام قد تم إضعافه خلال العقد الأخير من خلال منح السلطة التنفيذية صلاحياتٍ واسعة على السلطة القضائية. كما أوضح التقرير أن القانون الجنائي السوداني لا يشتمل على مواد كافية لتغطية جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية.

ناقش مجلس الأمن في شهر مارس عام ٢٠٠٥ تقرير لجنة القاضي كاسيس وأصدر قراره رقم ١٥٩٣ الذي قضى بإحالة تلك القضايا إلى محكمة الجنايات الدولية. تمّت الإحالة رغم أن السودان لم يكن طرفاً في اتفاقية روما التي أنشأت المحكمة عام ١٩٩٨. وكان السودان قد وقّع على الاتفاقية عام ٢٠٠٠، لكنه لم يقم بالتصديق عليها.

قامت المحكمة في عام ٢٠٠٩ بتوجيه عددٍ من التهم إلى سبعة أشخاص من الجنجويد وحكومة السودان وقواتها المسلحة والحركات المسلحة. من بين هؤلاء الأشخاص رئيس الجمهورية عمر البشير ووزير دفاعه عبد الرحيم محمد حسين والوزير أحمد هرون وعلي كوشيب وعبد الله باندا. وقد تم اسقاط التهم ضد بحر أبو قردة في عام ٢٠١٠ لأن البينات ضده لم تكن كافية، وكذلك ضد صالح جربو بسبب وفاته عام ٢٠١٣. كما أضافت المحكمة تهمة الإبادة الجماعية ضد البشير عام ٢٠١٠. وكما نعلم جميعاً فقد رفضت حكومة الحركة الإسلامية تسليم أي متهمٍ لمحكمة الجنايات الدولية. وقد تواصل ذلك الرفض من الفريق البرهان.



ثم أصدر مجلس الأمن الدولي بالإجماع قراره رقم ١٧٦٩ في ٣١ يوليو عام ٢٠٠٧ والذي قضى بإرسال قوات من الأمم المتحدة لحفظ السلام في دارفور. رفضت حكومة الحركة الإسلامية المو افقة على نشر قوات الأمم المتحدة، وطالبت أن تشمل قواتٍ أفريقية، كأن قوات الأمم المتحدة ستكون أوروبية أو أمريكية فقط. أخطر مجلس الأمن الحكومة السودانية أنه و افق على طلبها وتمت تسمية هذه القوات "العملية المشتركة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (يوناميد)."وقد حاولت حكومة الحركة الإسلامية في تهريجٍ واضح إبراز إضافة القوات الأفريقية لبعثة الأمم المتحدة في دارفوروكأنه انتصارٌ لها، بدلاً من كونه محاولة من الأمم المتحدة لمساعدة حكومة البشير حفظ بعض ماء وجهها.

بلغ تعداد القوة المشتركة حوالي عشرين ألف فرد، وشملت بعض المدنيين كإداريين. بالتوازي فقد تجاوز عدد قوات مليشيا الجنجويد، التي أصبح اسمها حرس الحدود في ذلك الوقت (عام ٢٠٠٧)، العشرة ألف مقاتل، تملك كل العدة والعتاد التي تحتاج لها في حربها ضد الحركات المسلحة في دارفور.

وبسبب تلك التطورات الدولية الخطيرة، والتصعيد الكبير للحرب في دارفور، والتوسع الكبير في العدد والعتاد لمليشيا الجنجويد فقد قررت حكومة الحركة الإسلامية تنظيم وإعادة هيكلة قوات تلك المليشيا. صار اسم تلك المليشيات منذ أغسطس ٢٠١٣ "قوات الدعم السريع" بدلاً عن الجنجويد أو حرس الحدود. وكان محمد حمدان دقلو المعروف باسم حميدتي قد نجح في إزاحة غريمه موسى هلال لتصبح تلك القوات تحت كامل سيطرته وإمرته بذلك التاريخ، بعد نجاحها الى حدٍّ كبير في حربها الشرسة ضد الحركات المسلحة في دارفور. وظلت قوات الدعم السريع تتبع في سنوات إنشائها الأولى لجهاز الأمن والمخابرات السوداني، وليس للقوات المسلحة السودانية.



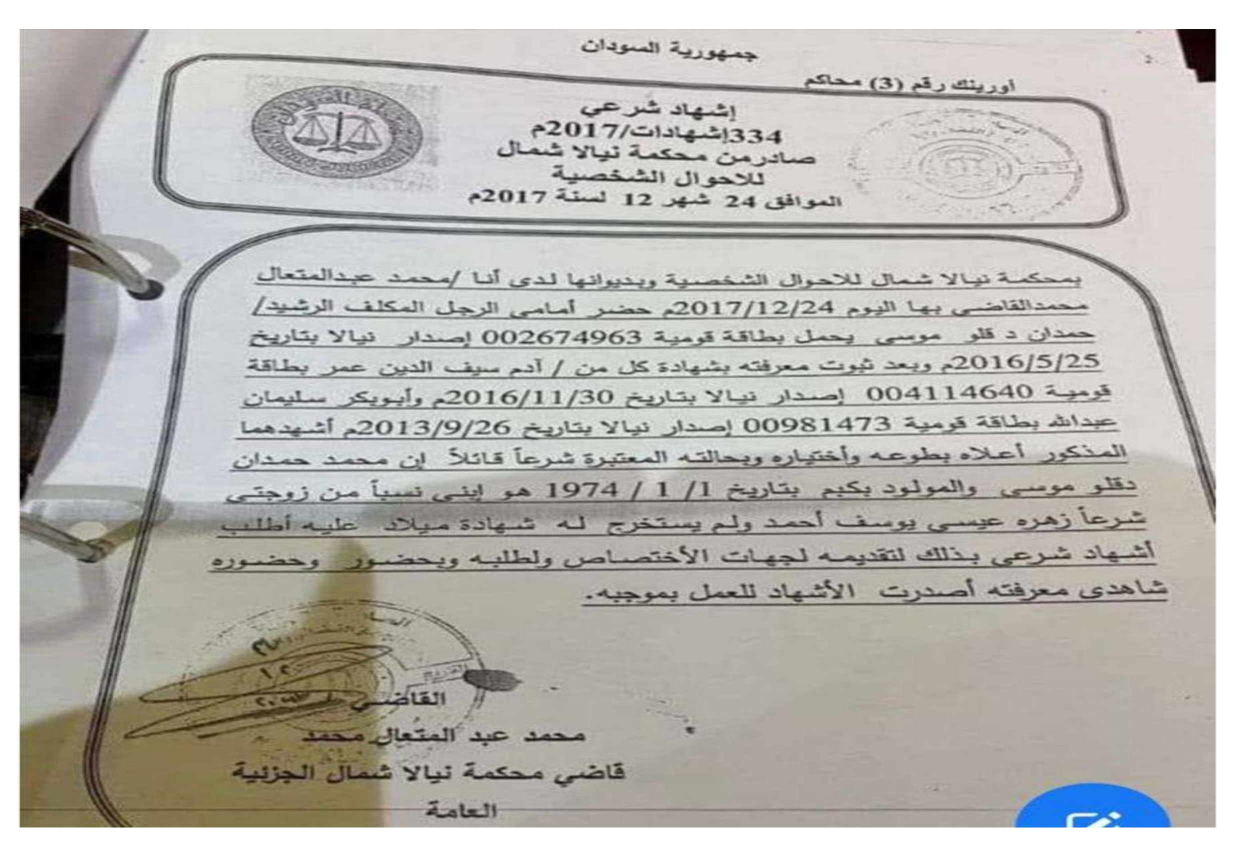
قامت حكومة الحركة الإسلامية بالصرف بسخاءٍ شديدٍ على قوات حرس الحدود، التي صار اسمها، كما ذكرنا أعلاه، قوات الدعم السريع، فمدّتها بالعتاد الحربي – خفيفه وثقيله – وبالمال بلا حدود، مستخدمةً العائدات الكبيرة من النفط وقتها. ونتيجة لذلك الصرف غير المحدود فقد تمدّدت وتوسّعت تلك القوات ووصل عددها عند إعادة هيكلتها عام ٢٠١٣ – حسب تقديرات عددٍ من المراقبين – إلى حوالي ثلاثين ألف مقاتل يحملون كل أنواع الأسلحة وأحدثها، ويتقاضون مرتباتٍ ومخصصاتٍ عالية.

وكجزءٍ من سياسة الهيكلة لقوات الدعم السريع فقد تم وضع وتحديد الرتب العسكرية لضباط وجنود تلك القوات بصورةٍ مماثلة لضباط وضباط الصف وجنود القوات المسلحة السودانية، ونال حميدتي رتبة عميد، وعمره لم يصل الأربعين عاماً بعد، كما سنناقش لاحقاً. وتم الاتفاق على شعارٍ وزيٍّ لقوات الدعم السريع.



كما تم انتداب عددٍ من كبار الضباط في القوات المسلحة إلى قوات الدعم السريع بغرض تدريب تلك القوات لكي تصبح قوةً حديثةً لها نفس نُظم الجيش السوداني. ويمكن القول أن قوات الدعم السريع قد أصبحت، رغم حجمها المحدود نسبياً في عام ٢٠١٣، جيشاً موازياً للجيش السوداني.

كانت قد راجت إشاعاتٌ بعد إجراءات إعادة هيكلة قوات الدعم السريع تشير إلى أن حميدتي هو في حقيقة الأمر تشادي الجنسية، من دولة تشاد وليس سودانياً. ولدحض ذلك الاتهام فقد قام مستشارو حميدتي بنشر إعلامٍ شرعي صادر من دائرة الأحوال الشخصية بمحكمة نيالا شمال في ٢٤ ديسمبر عام ٢٠١٧. أوضح الإعلام الشرعي، الذي تم تداوله في وسائل التواصل الاجتماعي بصورةٍ واسعة، أن حميدتي قد وُلِد في الفاتح من يناير عام ١٩٧٤ في ولاية دارفور من أبوين سودانيين هما حمدان دقلو موسى وزهرة عيسى يوسف أحمد. تم توزيع الإعلام بصورةٍ مكثفة وبسرعةٍ فائقة في محاولة لدحض تلك التقارير.



جمهورية السودان

اورينك رقم (3) محاكم

إشهاد شرعي
334إشهادات/2017م
صادرمن محكمة نيالا شمال
للاحوال الشخصية
الموافق 24 شهر 12 لسنة 2017م

بمحكمة نيالا شمال للاحوال الشخصية وبديوانها لدى أنا /محمد عبدالمتعال محمدالقاضي بها اليوم 2017/12/24م حضر أمامي الرجل المكلف الرشيد/ حمدان د قلو موسى يحمل بطاقة قومية 002674963 إصدار نيالا بتاريخ 2016/5/25م وبعد ثبوت معرفته بشهادة كل من / آدم سيف الدين عمر بطاقة قومية 004114640 إصدار نيالا بتاريخ 2016/11/30م وأبوبكر سليمان عبدالله بطاقة قومية 00981473 إصدار نيالا بتاريخ 2013/9/26م أشهدهما المذكور أعلاه بطوعه وأختياره وبحالته المعتبرة شرعاً قائلاً إن محمد حمدان دقلو موسى والمولود بكبم بتاريخ 1/ 1 / 1974 هو إبني نسباً من زوجتي شرعاً زهره عيسي يوسف أحمد ولم يستخرج له شهادة ميلاد عليه أطلب أشهاد شرعي بذلك لتقديمه لجهات الأختصاص ولطلبه وبحضور وحضوره شاهدى معرفته أصدرت الأشهاد للعمل بموجبه.

القاضي
محمد عبد المتعال محمد
قاضي محكمة نيالا شمال الجزئية
العامة

وقد اتبع مستشارو حميدتي نفس الطريق الذي اتبعه أنصار الرئيس الأمريكي السابق باراك أوباما عندما تم تداول تقارير تشير إلى أن أوباما لم يُولد في أمريكا وبالتالي لا يملك الحق الدستوري ليصبح رئيساً للولايات المتحدة الأمريكية. قام أنصار الرئيس أوباما بنشر شهادة ميلاده التي دحضت ذلك الادعاء.

يلاحظ من الإعلام الشرعي أيضاً أن حميدتي، مثله مثل معظم السودانيين وقتها، قد وُلِد في الفاتح من شهر يناير. ولا بد من ملاحظة أن الإعلام الشرعي كان قد صدر في شهر ديسمبر عام ٢٠١٧، بعد شهورٍ قلائل من صدور قانون قوات الدعم السريع في شهر فبراير عام ٢٠١٧، كما سنناقش في الفصل القادم.
واستناداً على هذا الإشهاد الشرعي فقد كان عمر حميدتي ٣٩ عاماً عندما قامت حكومة الحركة

الإسلامية في عام ٢٠١٣ بإعادة هيكلة مليشيا الجنجويد وتسميتها قوات الدعم السري، ومنحت حميدتي رتبة عميد.

التقى البشير عدة مرات بقوات الدعم السريع بعد إعادة هيكلتها وتنظيمها والاعتراف الرسمي بها. ألقى البشيركلمة في إحدى هذه اللقاءات امام هذه القوات أشاد فيها بقوات الدعم السريع وسماها "المخزون الاستر اتيجي." نورد أدناه تلك الكلمة:

"أنا والله أشهد وأحلف قسم إنو ما في رئيس الليلة عندو رجال جاهزين زيكم كدا (كرر فقرة " ما في رئيس الليلة عندو رجال جاهزين زيكم كدا" ثلاث مرات). نعم الرؤساء عندهم مخزون استر اتيجي - عيش وقمح. انا المخزون الاستر اتيجي بتاعي رجال. طوالي قلت ليهم اضربوا تلفون أنا عايز حميدتي يجيني. قلت ليهو يا حميدتي أنا عايز خمسة الف في خلال أسبوعين مع انو الدنيا كانت خريف. قال لي حاضر، قال لي حاضر. ما جاب خمسة الف بس، جاب ستة الف. نحمد الله سبحانه وتعالى انو وفقنا أن نتخذ هذا القرار بتكوين هذه القوات. والله مشيت نمت للصباح، ما انقلبت. جزاكم الله خير، ما خذلتونا."

وتواصلت الإشادات بقوات الدعم السريع وسماها البشير "حمايتي"، إشارةً إلى الدور الذي كان البشير قد بنى خططه وتوقعاته من قوات الدعم السريع، كما سنناقش لاحقاً.

ساهم الاعتراف الرسمي عام ٢٠١٣ بقوات الدعم السريع، والعون غير المحدود الذي قدمته الحكومة لها، في بسط تلك القوات لنفوذها العسكري والاقتصادي في اقليم دارفور، وتوسعت في أعمالها التجارية بما في ذلك التنقيب عن المعادن، خاصةً الذهب واليورانيوم.



وبمرورالسنوات أصبحت قوات الدعم السريع قوةً عسكريةً و اقتصاديةً يُحسب لها ألف حساب. لهذه الأسباب، وبعد مداولاتٍ دامت لبعض الوقت في أروقة النظام الأمنية والعسكرية والسياسية، تقرر إصدارقانونٍ خاصٍ بقوات الدعم السريع ليخلق منها قواتٍ منفصلةٍ لا يحكمها قانون القوات المسلحة السودانية لعام ٢٠٠٧ إلّا في بعض المسائل الاستثنائية، ولينهي تبعيتها لجهازالأمن والمخابرات السوداني، كما سنناقش في الفصل القادم من هذا الكتاب.

الفصل الثاني

قانون قوات الدعم السريع لعام ٢٠١٧

كما أوضحنا في الفصل السابق، فقد أصبحت قوات الدعم السريع قوةً معتبرة، وتعدّى عدد أفرادها عند إعادة الهيكلة في عام ٢٠١٣ حوالي ثلاثين ألف مقاتل، بعد أن كان عدد أفرادها حوالي العشرة ألف مقاتل عام ٢٠٠٧. وبرز النمو أيضاً في جانب العدة والعتاد، والجانب الاقتصادي الذي تنامي بدخول قوات الدعم السريع في دائرة التنقيب عن الذهب واليورانيوم في دارفور. وتواصل التمدد في عدد قوات الدعم السريع ليصل إلى حوالي الخمسين ألف مقاتل عام ٢٠١٧. وكما أشرنا في الفصل السابق فقد قررت الحركة الإسلامية في عام ٢٠١٧ الحاكمة تقنين وجود وصلاحيات قوات الدعم السريع، وأعدت قانوناً مفصلاً وخاصاً لذلك الغرض. كان واضحاً أن ذلك التمدد في العدد والعدة والعتاد لقوات الدعم السريع والذي برز بوضوح في حرب دارفور، وكذلك القوة الاقتصادية المتنامية، قد فرضت على حكومة الحركة الإسلامية مسألة تقنين هذه القوات، وتحديد علاقتها بالقوات المسلحة.

ناقش المجلس الوطني (برلمان حكومة الحركة الإسلامية الحاكمة) مشروع قانون قوات الدعم السريع وأجازه في جلسته رقم ٤٣ في ١٦ يناير عام ٢٠١٧ بدون أيّة اعتراضات أو تساؤلات. وتبعت إجازة القانون هتافات التكبير المعهودة لعدة دقائق من أعضاء المجلس الوطني. وقّع عمر البشير، رئيس الجمهورية، على القانون في ١٥ فبراير عام ٢٠١٧، ودخل القانون حيز النفاذ في ذلك اليوم.

كان الحماس لتقنين قوات الدعم السريع عالياً وسط أجهزة دولة حكومة الحركة الإسلامية الرسمية، وتناولت وسائل الإعلام الحكومية ذلك القرار بقدرٍ كبيرٍ من الترحيب والإطراء. لذا فقد كان غريباً أن يمر شهرٌ كاملٌ بين موافقة المجلس الوطني على القانون وتصديق رئيس الجمهورية عليه.

غير أنه لم يمض وقتٌ طويلٌ على ذلك التساؤل. فقد رشحت تقارير وقتها تشير إلى عدم رضاء قادة قوات الدعم السريع على المادة (٥) من القانون الخاصة بدمج تلك القوات في القوات المسلحة السودانية، كما

سنناقش لاحقاً. لكن يبدو أن تفاهماً قد تم بخصوص معنى وكيفية تطبيق تلك المادة ومستقبلها خلال شهرٍ من النقاش، مما مهّد الطريق إلى التوقيع على القانون ودخوله حيز النفاذ في ١٥ فبراير عام ٢٠١٧. وقد ذكر البشير بعد أشهر قلائل من توقيعه على القانون أنه يعتبر قرار تكوين قوات الدعم السريع "أفضل قرار اتخذته في حياتي."



ثم واصل البشير الإشارة إلى حميدتي في عدّة مناسبات بـ "حمايتي." ووضح جلياً أن قوات الدعم السريع، والتي كانت تُعرف بـ "حرس الحدود"، قد أصبحت في ذهن البشير "الحرس الجمهوري" أو الحرس الوطني الخاص به، والدعم السريع لحمايته من أية ثورةٍ شعبية أو انقلابٍ عسكريٍ عليه. غير أن ذهن حميدتي كان يحمل أفكاراً مختلفة عن أفكار البشير عن دور ومستقبل تلك القوات، كما ستكشف السنوات اللاحقة.

يتكوّن قانون قوات الدعم السريع من ٢٥ مادة، مقسّمةٍ إلى سبعة فصول. تشمل المادة ٣ من الفصل الأول تفسيراتٍ لعدّة كلماتٍ ومصطلحات. أوضحت تلك المادة أن كلمة "القائد" تعني قائد قوات الدعم

السريع المعيّن بموجب أحكام المادة ١٠ من القانون. وتشير تلك المادة إلى أن تعيين القائد يتم بواسطة القائد الأعلى لقوات الدعم السريع. وعرّفت المادة ٣ مصطلح "القائد الأعلى" ليعني رئيس الجمهورية. بمعنى آخر، وبطريقٍ أقصر، يُعيّن البشير حميدتي قائداً لقوات الدعم السريع. كما أنشأ القانون "مجلس قوات الدعم السريع" وأعطى القائد الأعلى - البشير- السلطة الكاملة لتشكيل المجلس ورئاسته كما سنناقش لاحقاً.

وهكذا حصر القانون قيادة وإدارة قوات الدعم السريع في شخصين: عمر البشير والذي هو القائد الأعلى لهذه القوات، وحميدتي قائد القوات. ولا مكان أو سلطة في القانون لقيادة القوات السودانية المسلحة، بمن فيها وزير الدفاع أو القائد العام للقوات المسلحة، على قوات الدعم السريع إلا في مسائل استثنائية عدّدها القانون، سوف نبرزها خلال نقاشنا في هذا الفصل والفصلين القادمين من هذا الكتاب.

تناولت المادة ٥ من القانون حالتين لخضوع قوات الدعم السريع لأحكام قانون القوات المسلحة لعام ٢٠٠٧. وتقرأ تلك المادة كالآتي:

"٥ (١) عند إعلان حالة الطوارئ أو عند الحرب بمناطق العمليات الحربية تخضع قوات الدعم السريع لأحكام قانون القوات المسلحة لسنة ٢٠٠٧ وتكون تحت إمرتها.

(٢) يجوز لرئيس الجمهورية في أي وقتٍ أن يدمج قوات الدعم السريع مع القوات المسلحة وفقاً للدستور والقانون وتخضع عندئذٍ لأحكام قانون القوات المسلحة لسنة ٢٠٠٧."

وكما ذكرنا أعلاه فقد كانت هذه المادة، خصوصاً الفقرة الثانية منها والخاصة بالدمج، موضع خلافٍ منذ بداية مناقشة القانون، وظلت كذلك إلى أن تم إلغاؤها بواسطة تعديلٍ للقانون صدر عام ٢٠١٩ من المجلس العسكري الانتقالي ورئيسه البرهان، بعد عامين من صدور القانون، كما سنناقش لاحقاً.

أشارت المادة ٦ من قانون قوات الدعم السريع إلى أن قوات الدعم السريع تتبع للقوات المسلحة وتعمل تحت إمرة القائد الأعلى (والذي هو رئيس الجمهورية كما ذكرنا أعلاه).

غير أن المادة ٧ أوضحت أن قوات الدعم السريع "قوات عسكرية قومية التكوين تهدف لإعلاء قيم الولاء لله والوطن"، وعدّدت مهامها لتشمل "دعم ومعاونة القوات المسلحة والقوات النظامية الأخرى في أداء مهامها." يبدو أن الغرض من هذين النصين المختلفين إرسال رسالتين، إحداهما لأفراد القوات المسلحة أن قوات الدعم السريع تتبع لهم، والثانية لقوات الدعم السريع أنهم قوات عسكرية قومية التكوين من

مهامها دعم ومعاونة القوات المسلحة، وليس التبعية لها. ولتأكيد هذا الاستقلال فقد أوضحت المادة ٦، كما ذكرنا أعلاه، أن قوات الدعم السريع تعمل تحت إمرة رئيس الجمهورية، وليس وزير الدفاع أو القائد العام للقوات المسلحة.

شملت مهام قوات الدعم السريع، بموجب المادة ٧ من القانون، التصدّي لحالات الطوارئ، الدفاع عن البلاد في مواجهة التهديدات الداخلية والخارجية، و أية مهام أخرى يكلفها بها القائد الأعلى أو المجلس. من الملاحظ أن المادة ٧ لم تشر من قريبٍ أو بعيد إلى أي دورٍ لوزير الدفاع أو للقائد العام للقوات المسلحة السودانية في مهام قوات الدعم السريع، كما ذكرنا أعلاه، رغم أن المادة ٦ ذكرت أن قوات الدعم السريع تتبع للقوات المسلحة.

عدّدت المادة ٨ المبادئ العامة التي يجب على قوات الدعم السريع التقيّد بها أثناء أداء واجباتهم. وتشمل هذه المبادئ قيم الدين واحترام جميع الأديان السماوية، احترام الدستور والقانون، وحدة الصف الوطني، التعاون والانسجام وترسيخ وحدة الهدف مع القوات النظامية، ومراعاة واحترام الأعراف المحلية الراسخة.

بالطبع تثير الفقرة الخاصة بالتعاون وترسيخ وحدة الهدف مع القوات النظامية مرةً ثانية تساؤلاتٍ حول تبعية قوات الدعم السريع للقوات المسلحة السودانية. فكيف يمكن أن يُطلب من قواتٍ أن تتعاون وتنسجم مع قواتٍ أخرى إذا كانت تتبع أصلاً لتلك القوات؟

تناولت المادة ٩ تشكيل واختصاصات مجلس قوات الدعم السريع. يتم بمقتضى تلك المادة تشكيل المجلس بقرارٍ من القائد العام (الرئيس البشير)، وتشمل الاختصاصات وضع السياسات والخطط اللازمة لعمل قوات الدعم السريع، إصدار وإجازة اللوائح المالية والإدارية وإصدار القرار اللازم في أي أمرٍ يُعرض عليه بواسطة السلطات المختصة. لكن القانون لم يُعرّف تلك السلطات المختصة.

أعطت المادة ١٠، كما ذكرنا أعلاه، القائد الأعلى لقوات الدعم السريع (رئيس الحمهورية، البشير) سلطة تعيين قائد قوات الدعم السريع (حميدتي)، وأوضحت المادة ١١ أن القائد يكون مسئولاً للقائد الأعلى عن أداء قوات الدعم السريع. وأصبح الرئيس المشير البشير يتنقّل بين الزي العسكري الرسمي للقوات المسلحة السودانية، وزي قوات الدعم السريع، اعتماداً على المناسبة في ذلك اليوم!.



وفصّلت المادة ١١ مهام القائد (حميدتي) لتشمل تنقيذ قرارات وتوجيهات المجلس، القيادة الإدارية والفنية لقوات الدعم السريع، إصدار الأوامر المستديمة، وإعداد موازنة قوات الدعم السريع وعرضها على الجهات المختصة لإجازتها، و أية مهام أخرى يكلفه بها المجلس.

لكن لم يتم تشكيل أي مجلسٍ منذ صدور قانون قوات الدعم السريع عام ٢٠١٧ وحتى اليوم. وتواصل بقاءُ كل سلطات المجلس، وفي حقيقة الأمر معظم، إن لم نقل كل، المسائل الخاصة بقوات الدعم السريع، في يد حميدتي قائد هذه القوات، خصوصاً بعد صدور التعديلين للقانون عام ٢٠١٩، كما سنناقش لاحقاً.

أوضحت المادة ١٢ أن مواد الفصل الر ابع من الباب الأول لقانون القوات المسلحة لعام ٢٠٠٧ والخاصة بالتجنيد والتعيين والاختيار والتأهيل تطبّق على أفراد قوات الدعم السريع.

لا بد ان تكون هذه المادة قد أثارت تساؤلاتٍ إن كانت طريقة التجنيد لقوات الدعم السريع منذ قيامها وحتى اليوم قد خضعت أو تخضع فعلاً لأي قانونٍ أو نظمٍ غير قرار قيادة قوات الدعم السريع وقائدها حميدتي.

تناولت المادة المادة ١٣ قسم الولاء الذي يؤديه أفراد قوات الدعم السريع. وعدّدت المادة ١٤ رتب الضباط وضباط الصف لقوات الدعم السريع والتي تتطابق مع رتب ضباط وضباط الصف في القوات المسلحة السودانية. وأوضحت المادة ١٥ أن ترقيات ضباط قوات الدعم السريع تصدر بقرارٍ من رئيس الجمهورية، وليس القائد العام للقوات المسلحة أو وزير الدفاع.

أعطت المادة ١٦ القائد (حميدتي) سلطة انتداب أي شخصٍ للعمل بقوات الدعم السريع بعد موافقة المُنْتَدَب والجهة التي يتبع لها، وسلطة إنهاء هذا الانتداب. ويتم الانتداب لمدة عامين يُخيّر بعدها الشخص المنتدب بين النقل نهائياً لقوات الدعم السريع أو العودة للجهة التي انتُدِب منها. ومنحت المادة ١٧ رئيس الجمهورية، بناءً على توصية المجلس، السلطة لنقل أي فردٍ من قوات الدعم السريع إلى القوات المسلحة أو إلى أية قوةٍ نظامية، كما له أن ينقل أي فردٍ من القوات المسلحة أو أية قوة نظامية إلى قوات الدعم السريع. وهذا ما يفسر وجود عددٍ من ضباط القوات المسلحة في صفوف قوات الدعم السريع. بل ويفسر أيضاً الوضع الغريب في وجود ضباطٍ من القوات المسلحة ضمن وفد قوات الدعم السريع في جولات التفاوض التي بدأت الانعقاد في مدينة جدة في منتصف مايو عام ٢٠٢٣، كما سنناقش لاحقاً.

تناولت المادة ١٨ مسألة ضبط العمل المالي بقوات الدعم السريع وأوضحت أنه يتم وفقاً للمبادئ والموجهات المنصوص عليها في قانون الإجراءات المالية والمحاسبية لعام ٢٠٠٧. أما مرتبات ومخصصات وامتيازات افراد قوات الدعم السريع فتحدّدها اللوائح المالية. وليس من الواضح أي لوائحٍ ماليةٍ تشير إليها هذه المادة، لكن يبدو أنها اللوائح التي يُفترض أن يصدرها مجلس قوات الدعم السريع بمقتضى المادة ٩ من قانون قوات الدعم السريع. وبما أن هذا المجلس لم يتم تشكيله منذ إصدار القانون وحتى الآن فيبدو أن مسألة مرتبات ومخصصات أفراد قوات الدعم السريع كانت وظلت من ضمن صلاحيات قائد قوات الدعم السريع بمقتضى المادة ١١، الفقرة (هاء)، الخاصة بسلطات القائد بإعداد موازنة قوات الدعم السريع. وقد وردت تقارير عديدة تشير إلى أن مرتبات ومخصصات ضباط وجنود قوات الدعم السريع تفوق كثيراً مرتبات رصفائهم في القوات المسلحة.

عدّدت المادة ١٩ أسباب انتهاء خدمة الضباط، بينما تناولت المادة ٢٠ أسباب انتهاء خدمة ضباط الصف والجنود، وتتطابق هاتان المادتان مع مواد قانون القوات المسلحة السودانية في هذه المسألة. أوضحت المادة ٢١ أنه لأغراض فوائد ما بعد الخدمة فيُطبّق على المجموعتين قوانين معاشات ضباط وضباط صف وجنود القوات المسلحة.

يلاحظ هنا أن مرتبات ومخصصات أفراد قوات الدعم السريع تحددها، كما ناقشنا أعلاه، اللوائح المالية ولا يقضي القانون أن تكون مماثلةً لمرتبات ضباط القوات المسلحة، بينما تكون فوائد ما بعد الخدمة مماثلة لضباط وضباط صف القوات المسلحة. غير أن هذا التماثل في فوائد ما بعد الخدمة لن يكون

حقيقياً على أرض الو اقع لأن هذه الفو ائد يتم حسابها بالمرتب الأخير للمتقاعد. فمرتبات افراد قوات الدعم السريع تزيد كثيراً، كما ذكرنا أعلاه، من مرتبات أفراد القوات المسلحة السودانية.

تناولت المادة ٢٢ الإجراءات القانونية في مواجهة أفراد قوات الدعم السريع، وأوضحت هذه المادة أنه "لا يعتبر جريمة أي فعلٍ يصدر من ضابط أو ضابط صف أو جندي بحسن نية أو بسبب أداء أعمال وظيفته أو القيام بأي واجبٍ مفروضٍ عليه أو عن فعلٍ صادرٍ منه بموجب أية سلطةٍ مخولةٍ أو ممنوحةٍ له بمقتضى قانون الإجراءات الجنائية أو أي قانونٍ آخر ساري المفعول أو أية لائحة أو أوامر صادرة بموجب أيٍ منها، على أن يكون ذلك الفعل في حدود الأعمال أو الواجب المفروض عليه وفق السلطة المخولة له، ولا يتعدى القدر المعقول من القوة لتنفيذ واجباته أو لتنفيذ القانون دون أي دافعٍ آخر للقيام بذلك العمل."

لقد أوردنا نص المادة ٢٢ كاملاً لكي نوضّح أن هذه المادة تعطي أفراد قوات الدعم السريع الحماية والحصانة الكاملة لأفعالهم، بما فيها جر ائم الحرب والجر ائم ضد الإنسانية في دارفور، ولاحقاً جريمة فض الاعتصام. بل إن الجزء الثاني من المادة نفسها يذهب مسافةً أبعد من هذه ويشير إلى أنه إذا نتج عن إنفاذ الواجب أو أي أمرٍ قانوني وفاة أو ضرر يستحق الدية أو التعويض فإن الدولة تتحمل دفع الدية أو التعويض نيابةً عن الضابط أو ضابط الصف أو الجندي الذي يعمل بحسن نية وفقاً لأحكام هذه المادة.

كما أن المادة توضح أنه لا يجوز لأي شخصٍ خاضعٍ لأحكام هذا القانون مقاضاة ضابطه الأعلى أو الأدنى أمام محكمة القضاء العادي أثناء وبعد تركهم الخدمة عن أي آثار مباشرة أو غير مباشرة وقعت عليهم تنفيذاً لأوامر قانونية صدرت أثناء أداء وظائفهم.

وتشير المادة ٢٣ أنه لا يجوز توقيع الحجز القضائي على الأصول الثابتة أو المنقولة الخاصة بقوات الدعم السريع.

من الواضح أنها حصانة كاملة لقوات الدعم السريع و أفرادها، وتشمل ليس فقط الجانب الجنائي، بل تمتد لتشمل جانب التعويض المدني لأفعال أفراد قوات الدعم السريع (والتي ستتكفّل بها الدولة)، وتتوسّع هذه الحصانة لتشمل حماية أصول قوات الدعم السريع الثايتة والمنقولة من الحجز القضائي.

أشارت المادة ٢٤ إلى مواد الباب الثاني من قانون القوات المسلحة لعام ٢٠٠٧ وأوضحت أن هذه المواد تُطبّق على أفراد قوات الدعم السريع وذلك فيما يتعلق بالمحاكم العسكرية، النيابة الجنائية العسكرية، الدعاوى الجنائية العسكرية، التحري والتحقيق، الإحضار والضبط والضمان، الحجز والتفتيش والتحفظ العسكري. وتشمل هذه القائمة أيضاً الادعاءات، صياغة الادعاءات، إجراءات المحاكمة، العقوبات التي تحكم بها المحاكم العسكرية، الاستئناف والتأييد والفحص والتنفيذ، والاسترحام. بهذه التفاصيل تكون هذه المادة قد منحت أفراد قوات الدعم السريع نفس الإجراءات الحمائية التي يتمتع بها أفراد القوات المسلحة.

اختتمت المادة ٢٥ القانون بمنح القائد حميدتي سلطة إصدار اللوائح والأوامر المستديمة ورفعها إلى المجلس لإجازتها بما يحقق مصلحة أفراد قوات الدعم السريع في مسائل التدريب والتأهيل، تنظيم الشئون العامة للأفراد، الملابس والمهمات والأدوات، حسن إدارة الأفراد ورفاهيتهم، والمكاتب والمساكن ومراكز التدريب وأي أماكن أخرى تستخدمها قوات الدعم السريع. وكما ذكرنا من قبل، فمع غياب المجلس وتجريد قيادات القوات المسلحة من إصدار أي قرارٍ أو أوامر بخصوص المسائل المضمنة في هذه المادة، فإن الجهة التي تدير هذه المسائل هي حميدتي قائد قوات الدعم السريع، بالمعاونة والسند المباشر من رئيس الجمهورية عمر البشير، وليس وزير الدفاع أو القائد العام للقوات المسلحة.



كما ذكرنا في بداية هذا الفصل فقد ارتفع عدد قوات الدعم السريع من حوالي ثلاثين ألف مقاتل عند إعادة هيكلتها عام ٢٠١٣، إلى أكثر من خمسين ألف عند صدور القانون عام ٢٠١٧. كما تمت ترقية حميدتي في ذلك العام من رتبة عميد إلى رتبة لواء. وهكذا أصبح حميدتي لواءً وعمره ٤٣ عاماً.

وبالتوازي مع التمدد العسكري فقد توسعت قاعدة قوات الدعم السريع الاقتصادية. فقد زاد انتاجها من الذهب الذي ساعدها في خلق علاقاتٍ إقليمية ودولية مع دولة الأمارات العربية وروسيا ومجموعة فاغنر العسكرية الاقتصادية الروسية، ومع قوات الجنرال حفتر في ليبيا.

أعلاه عرضٌ موجزٌ وسريعٌ لمواد قانون قوات الدعم السريع لعام ٢٠١٧. يوضح هذا العرض كيف قامت حكومة الحركة الإسلامية من خلال هذا القانون، في استهتارٍ كبير، بإرساء قواعد قوات الدعم السريع وتقويتها، وتزويدها بالمال والعتاد والتدريب وكل فرص التمدّد والتوسّع، بالإضافة إلى الحصانة والحماية من أية إجراءات قانونية على أفرادها وممتلكاتها. كما يوضح العرض أيضاً تخطيط وجهد قيادات الحركة الإسلامية الحاكمة في أن تكون وتظل هذه القوات مستقلةً عن القوات المسلحة السودانية ومن وزارة ووزير الدفاع، ومن أي تدخّل أو تغوّلٍ على وضعيتها القانونية والمالية والسياسية من أية جهةٍ حكوميةٍ أخرى. وقد منحت حكومة الحركة الإسلامية كل هذه الصلاحيات والإمكانيات لقوات الدعم السريع كي تقوم هذه القوات، حسب خطط الحكومة، بحماية نظام الحركة الإسلامية من أي هجوم من الحركات المسلحة التي كانت أعداده في تزايد، ومن أي انقلابٍ أو ثورةٍ عليه. لكن السنوات اللاحقة أثبتت بجلاء سذاجة هذا المخطط.

باختصارٍ شديد، وكما ذكرنا من قبل، لقد خرجت قوات الدعم السريع من رحم الحركة الإسلامية الحاكمة، ورضعت من ثديها، ونمت وترعرعت في حضنها، واستطالت وقويت في كنفها، وبدعمها اللا محدود.

سوف نناقش في الفصل القادم التعديل الأول من التعديلين اللذين تم إصدارهما بواسطة الفريق البرهان عام ٢٠١٩، ونالت قوات الدعم السريع بموجبهما مزيداً من التمدّد والاستقلال. وسوف نوضح أن هذا التمدّد لم يكن في الجانب العسكري فقط، و إنما امتد إلى الجانب الاقتصادي والسياسي أيضاً، وليس فقط داخل السودان، بل امتد إلى دول الجوار أيضاً.

الفصل الثالث

التعديل الأول للقانون

تطرّقنا في الفصلين السابقين من هذا الكتاب إلى الملابسات السياسية والعسكرية التي نشأت من خلالها قوات الدعم السريع، والخلفية لإصدار قانون قوات الدعم السريع لعام ٢٠١٧. وناقشنا بصورةٍ موجزة مواد القانون المختلفة وشرحنا الكيفية التي أكّد القانون من خلالها استقلالية هذه القوات، وبروزها كقوةٍ موازيةٍ ومساويةٍ للقوات المسلحة السودانية. وكانت خاتمة ذلك الفصل أن قوات الدعم السريع، في حقيقة الأمر، هي الابن غير الشرعي للحركة الإسلامية الحاكمة وقتها.

سوف نتعرّض في هذا الفصل إلى التعديل الأول الذي تم إصداره بواسطة الفريق البرهان، رئيس المجلس العسكري الانتقالي، عام ٢٠١٩. وسوف نوضح كيف منح هذا التعديل قوات الدعم السريع وقائدها مزيداً من الصلاحيات والاستقلالية والتمدّد العسكري والاقتصادي.

بعد أقل من عامين من إجازة قانون قوات الدعم السريع في فبراير عام ٢٠١٧، اندلعت وتواصلت في معظم مدن السودان ثورة ديسمبر ٢٠١٨ السلمية المجيدة مطالبةً بزوال حكم الإسلاميين العسكري، وبقيام الدولة المدنية الديمقراطية، المرتكزة على مبادئ الحرية والسلام والعدالة.

وبعد قرابة خمسة أشهرٍ من اندلاع الثورة السلمية وقع انقلابٌ عسكري أطاح بالرئيس البشير وحكومته الإسلامية في ١١ أبريل عام ٢٠١٩. تشكّل إثر ذلك ما تمت تسميته "المجلس العسكري الانتقالي" برئاسة الفريق عوض ابنعوف وزير الدفاع في حكومة البشير. غير أن هذا التعيين قُوبِل برفضٍ قاطعٍ من الثوار، فتم إلغاؤه وتعيين الفريق عبد الفتاح البرهان رئيساً للمجلس العسكري الانتقالي مكانه. يبدو أن الحركة الإسلامية كانت قد عرضت اسم عوض ابنعوف وهي تدري انه سيتم رفضه بواسطة الثوار، فتقوم بتعيين البرهان الذي سيجد بعض القبول مقارنةً بابنعوف. تم رفض هذا القرار أيضا وتواصلت

الاحتجاجات والاعتصام، لكن المجلس العسكري، برئاسة الفريق البرهان، فرض نفسه بقوة وعنف السلاح.

كان جُلّ أعضاء المجلس العسكري الجديد من الذين التحقوا بالقوات المسلحة وتمت ترقيتهم ليصلوا إلى تلك المناصب القيادية بعد انقلاب الإسلاميين في ٣٠ يونيو عام ١٩٨٩. وقد عُرِف هؤلاء الضباط، بمن فيهم البرهان، بولائهم للبشير وحكومته وللحركة الإسلامية الحاكمة، وإلّا لما كانوا قد وصلوا إلى هذه المناصب الرفيعة، وبقوا فيها، رغم الفصل الذي طال آلاف العسكريين الوطنيين، وأكثر من مائة ألف من المدنيين، الذين كان هناك شكٌ في ولائهم للنظام الانقلابي.

لهذه الأسباب فقد تواصل الرفض للحكم العسكري الجديد ومجلسه بسبب القناعة التامة أن مجموعة العسكر الجدد هم الفصل الثاني من عسكر الحركة الإسلامية التي حكمت البلاد منذ ٣٠ يونيو عام ١٩٨٩.

قام شباب الثورة باعتصامٍ سلميٍ ضخم في ميدان رئاسة القوات المسلحة كتعبيرٍ صارخٍ لرفضهم لانقلاب البرهان. نتج عن ذلك الاعتصام قيام دولة تكافلٍ داخل ميدان الاعتصام توفّر كل متطلبات الحياة من أكلٍ وشربٍ وتعليمٍ وصحة ووسائل إعلام مسموعةٍ ومرئية، ويتم اتخاذ القرارات فيها بصورةٍ ديمقراطية شفّافة، تحكمها قوانينٌ غير مكتوبة ولكنها معروفةٌ لكل شباب الاعتصام. وتم ميلاد "دولة الاعتصام" - أول دولةٍ اشتراكيةٍ ديمقراطيةٍ في العالم العربي والإسلامي.



أصبحت تلك الدولة التي صارت عاصمة الثورة السودانية السلمية على الحكم العسكري الجديد مصدر تحدٍّ و انزعاجٍ وحرجٍ للمجلس العسكري الانتقالي، وللحركة الإسلامية السودانية والعالمية، ولدول الجوار. فهذه الدول لن تقبل أبداً بقيام نظامٍ ديمقراطيٍ في السودان، دعك من نظام يتصدر صفوفه الأمامية شبابٌ وشاباتٌ يهتفون "سلمية" و "مدنية" و "حرية، سلام، وعدالة."

كما ذكرنا أعلاه فقد كان أعضاء المجلس العسكري الانتقالي من قيادات القوات المسلحة. الاستثناء الوحيد لعضوية تلك التشكيلة هو الفريق محمد حمدان دلقو- حميدتي. كان حميدتي، كما أوضحنا من قبل، قد تمت ترقيته إلى رتبة عميد عند قيام قوات الدعم السريع عام ٢٠١٣، ثم لواء عام ٢٠١٧ إثر إجازة قانون قوات الدعم السريع عام ٢٠١٧. وتمت ترقيته إلى رتبة فريق في عام ٢٠١٩ عند تشكيل المجلس العسكري الانتقالي الذي كان البرهان رئيسه، وأصبح حميدتي نائباً له.

بالتوازي فقد تضاعف عدد أفراد قوات الدعم السريع من حوالي ثلاثين ألف مقاتل عام ٢٠١٣ حين تم إنشاؤها، إلى أكثر من خمسين ألف عند تقنين قوات الدعم السريع عام ٢٠١٧، ثم إلى حوالي سبعين ألف عند تشكيل المجلس العسكري الانتقالي في عام ٢٠١٩. لذلك لم يكن مستغرباً أن أصبح الفريق حميدتي نائباً لرئيس المجلس العسكري الانتقالي، ليعكس ذلك التعيين القوة العسكرية والاقتصادية التي فرض من خلالها حميدتي نفسه وقواته على الساحتين العسكرية والسياسية السودانية.



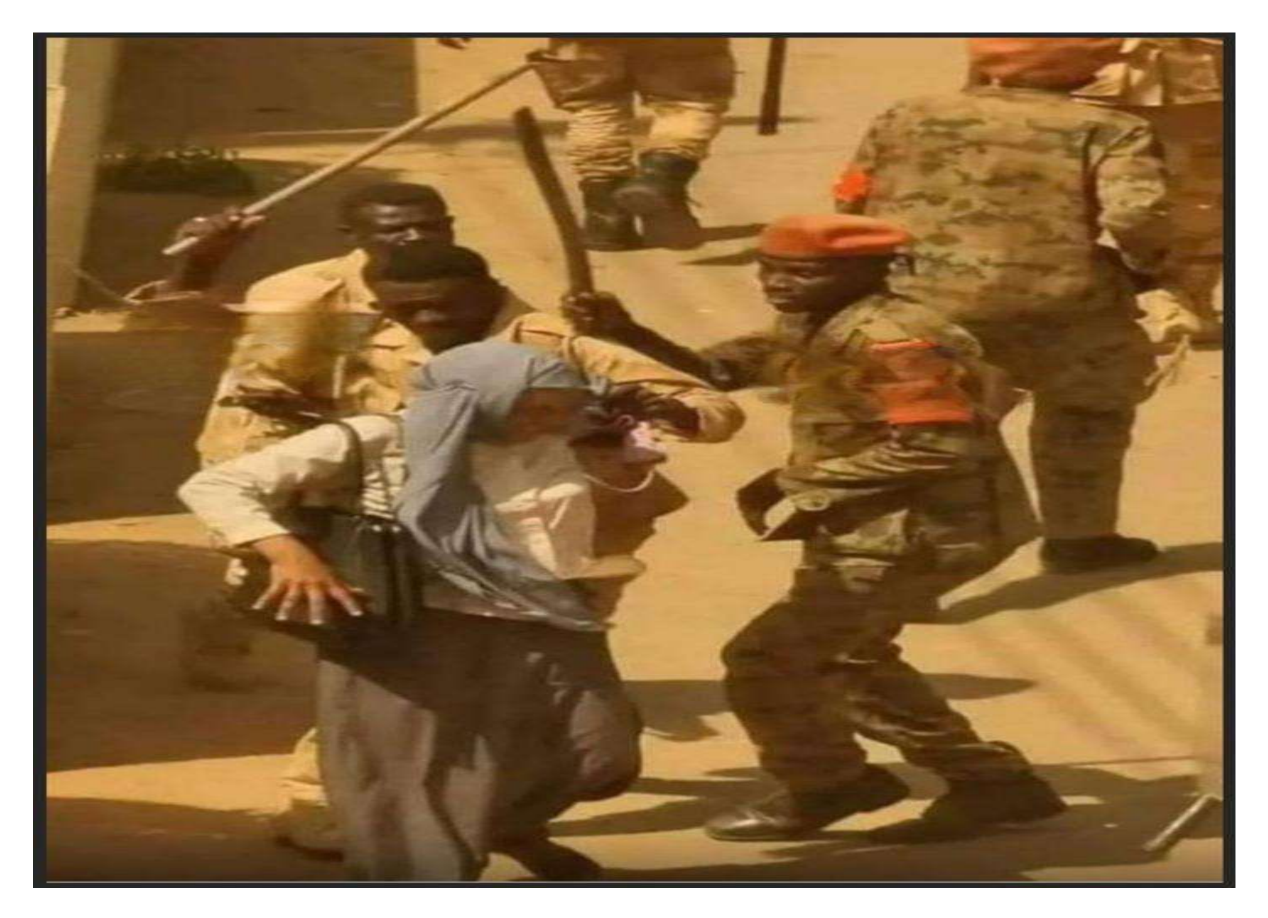
وقد وصل جلُّ قوات الدعم السريع من دارفورواستقرّت في الخرطوم بموافقة ومساعدة القوات المسلحة التي ساهمت في توفير السكن ومتطلبات الإقامة لهذه القوات "الزائرة" كما تم وصفها من بعض قيادات الجيش. وقد اشتركت تلك القوات في مجزرة فض الاعتصام كما سنناقش لاحقاً. أصبح هناك جيشان ليس فقط في السودان، وإنما في عاصمة السودان – الخرطوم. كان ذلك الوضع نذيراً بكارثةٍ ستقع في السودان، طال الزمن أم قصر. فليس هناك دولةٌ في تاريخ العالم الحديث بها جيشان، ويقيمان في عاصمة تلك الدولة.

لكن العلاقة بين القوات المسلحة وقوات الدعم السريع ظلت حتى ذلك الوقت علاقة تحالفٍ وتنسيقٍ ضد القوى المدنية التي كانت تقود الثورة والاعتصام. فقد ذكر الفريق البرهان في أكثرمن مناسبة تلك الأيام أن العلاقة بين القوات المسلحة وقوات الدعم السريع، وبينه وبين الفريق حميدتي، علاقةٌ وطيدةٌ ولن تستطيع أية جهة النيل منها.



ولترجمة ذلك التحالف على أرض الو اقع فقد قام هذان الجيشان بفضّ اعتصام القيادة السلمي بصورةٍ وحشيةٍ وهمجيةٍ وقاسية. ورشحت تقارير عن مشاركة مليشيات الحركة الإسلامية، مع الجيشين، في فض الاعتصام.

حدثت تلك الجريمة البشعة في فجر الأثنين الثالث من يونيو عام ٢٠١٩، المو افق ٢٩ من رمضان، أي قبل يومٍ واحدٍ من عيد الفطر المبارك. وتشير بعض التقارير إلى أن قتلى فض الاعتصام قد تجاوز ٥٠٠ شهيد، بينما رفعت تقارير أخرى عدد الشهداء إلى رقمٍ أكبر من ذلك بكثير. وجُرِح الآلاف وتم اختطاف المئات والذين ما يزال مصير عددٍ منهم مجهولاً. وطفحت جثث بعض الشهداء في نهر النيل وصعب التعرّف على هويتهم. وتم اغتصاب العشرات من الشابات والشباب. كانت تلك جريمةً بشعة هزت الضمير الإقليمي والعالمي فسارعا إلى إدانتها بأوضح العبارات وطالبا في التحقيق بمن قاموا بها ومحاسبتهم. وقد تكونت لاحقاً لجنة تحقيق في "حادثة فض الاعتصام" لكنها لم تصدر أي تقرير حتى يوم نشر هذا الكتاب، رغم القناعة التامة في كل أوساط الشعب السوداني أن القوات المسلحة وقوات الدعم السريع وكتائب ومليشيات الظل الإسلامية هي من نظمت ونفذت جريمة فض الاعتصام.



ظل قانون قوات الدعم السريع لعام ٢٠١٧ نافذاً كما هو في بداية وخلال ثورة ديسمبر٢٠١٨ المجيدة. وكما ذكرنا أعلاه فقد تم نقل جلّ تلك القوات إلى الخرطوم والتي تجاوزعددها عام ٢٠١٩ السبعين ألفاً، تمت ترقية حميدتي ذلك العام إلى رتبة فريق، وصارنائباً لرئيس المجلس العسكري الانتقالي. وكان واضحاً ان هذه التطورات الكبيرة المتلاحقة سوف ينتج عنها مزيدٌ من التمدّد والاستقلالية لقوات الدعم السريع. وهذا بالضبط ما حدث، بل وحدث بسرعةٍ بالغة.

ففي شهريوليو عام ٢٠١٩، وبعد حوالي الشهرمن جريمة فض الاعتصام، وقبل حوالي الشهرمن صدور الوثيقة الدستورية في ٢٠ أغسطس عام ٢٠١٩ (كما سنناقش لاحقاً)، صدرالتعديل الأول لقانون قوات الدعم السريع. وقد صدرذلك التعديل من المجلس العسكري الانتقالي الذي أعطى أعضاؤه أنفسَهم، دون شرعيةٍ دستورية، الحقَّ في إصداروتعديل القوانين. ظل أعضاء المجلس يواصلون تلك الصلاحيات منذ انقلاب ١١ أبريل وحتى صدورالوثيقة الدستورية في ٢٠ أغسطس عام ٢٠١٩، كما سنوضح لاحقاً. صدرهذا التعديل في ١١ يوليو عام ٢٠١٩، ووقّع عليه الفريق أول ركن عبد الفتاح البرهان عبد الرحمن، رئيس المجلس العسكري الانتقالي.

أوضحت الديباجة أن التعديل قد صدر استناداً على أحكام المرسوم الدستوري رقم ٣ لسنة ٢٠١٩، وعلى أحكام المادة ٢ (هاء) من المرسوم الدستوري رقم ٨ لسنة ٢٠١٩. وقد كان ما تمت تسميته "مرسوم دستوري" هي الأوامر العسكرية التي أصدرها المجلس العسكري الانتقالي، وتم اعتبار كلٍ منها أمراً دستورياً وقانونياً، دون توضيح المرجعية الدستورية التي أعطت المجلس العسكري ورئيسه الشرعية والصلاحيات لإصدار تلك المراسم الدستورية.

تمت تسمية التعديل الأول لقانون قوات الدعم السريع "مرسوم دستوري رقم ٣٢ لسنة ٢٠١٩" ودخل حيز النفاذ في نفس يوم التوقيع عليه بواسطة الفريق عبد الفتاح البرهان (١١ يوليو عام ٢٠١٩). وكان الفريق البرهان قد أصبح فريق أول ركن بعد انقلاب ١١ أبريل عام ٢٠١٩.

كان أول ما قام به ذلك التعديل هو نقل صلاحيات القائد الأعلى لقوات الدعم السريع والمضمّنة في قانون قوات الدعم السريع لعام ٢٠١٧ إلى القائد العام للقوات المسلحة المُعرّف في المادة ٣ من قانون القوات المسلحة لسنة ٢٠٠٧، تعديل ٢٠١٩.

من الواضح أن ذلك التعديل كان عملاً استباقياً محكم التنظيم تم باتفاقٍ بين حميدتي والبرهان لتفادي نقل صلاحيات القائد الأعلى لقوات الدعم السريع – عمر البشير – إلى من يخلف البشير رئيساً للجمهورية أو رئيساً للوزراء، والذي سيكون مدنياً تختاره قوى الحرية والتغيير التي كانت تقود الثورة ضد الانقلاب الجديد. ولتفادي حدوث ذلك فقد تم نقل صلاحيات القائد الأعلى لقوات الدعم السريع (البشير) إلى القائد العام للقوات المسلحة (البرهان). كما قضى التعديل بأن أية إشارة في قانون الدعم السريع إلى رئيس الجمهورية تكون للقائد العام للقوات المسلحة.

ورغم أن هذا التعديل وضع قوات الدعم السريع إلى حدٍ كبير، من الناحية النظرية، تحت إمرة القوات المسلحة، إلا أنني اعتقد أن قيادة قوات الدعم السريع قد قررت القبول به لأنه أخف الضررين. فقائدٌ أعلى لقوات الدعم السريع من القوات المسلحة أخف وقعاً على قوات وقيادات الدعم السريع من قائدٍ أعلى من قوى الحرية والتغيير المدنية. وكما ذكرنا أعلاه فقد نشأ تحالفٌ قويٌ بين القوات المسلحة وقوات الدعم السريع، وبين قائدي هاتين القوتين. وكانت هناك الكثير من القضايا التي تجمع القوتين والتي تحتاج إلى التعاون والتنسيق بينهما، من بينها اتهامات جرائم الحرب في دارفور وجريمة فض الاعتصام والتحقيقات حول المسئولية عنهما، وحماية النظام الذي نتج عن انقلاب ١١ أبريل عام ٢٠١٩ من تلك الثورة السلمية العارمة التي اجتاحت السودان.

تمّت من خلال هذا التعديل إضافة عددٍ من المهام إلى قوات الدعم السريع، وتوسّعت مهام وصلاحيات هذه القوات إلى أكثر من ضعف المهام المضمّنة في المادة ٧ من قانون قوات الدعم السريع لعام ٢٠١٧. وشملت المهام التي تمت إضافتها إلى قوات الدعم السريع بموجب هذا التعديل الآتي:

أولاً: مكافحة الإرهاب:

قد يبدو غريباً إضافة مكافحة الإرهاب إلى صلاحية قواتٍ تم اتهامها من المجتمع الدولي بارتكاب جرائم حرب وجرئم ضد الإنسانية في حرب دارفور وفي فض الاعتصام. لكن في تقديري أن هذا هو السبب نفسه للإضافة حتى تستطيع قيادة تلك القوات أن تجادل (إن احتاجت لذلك) أن ما قامت وتقوم به من عنفٍ هو مكافحة الإرهاب، وعليه فليست هناك مسئولية جنائية على أفعالها تلك بمقتضى المادة ٢٢ من قانون قوات الدعم السريع (التي ناقشناها باستفاضة في الفصل السابق).

ثانياً: مكافحة الإتجار بالبشر بكافة صوره،

ثالثاً: مكافحة الهجرة غير الشرعية:

يبدو أن الغرض من هاتين الإضافتين هو توسيع مهام قوات الدعم السريع لتشمل تعاقداتها مع الاتحاد الأوروبي لوقف الهجرة غير النظامية إلى أوروبا عن طريق شمال دارفور ثم ليبيا ثم البحر الأبيض المتوسط. وقد تم تداول تقارير عن استلام قيادة قوات الدعم السريع مئات الملايين من الدولارات (أو اليورو)، والمعدات من الاتحاد الأوروبي مقابل القيام بتلك المهمة. وقد انتقد العديد من منظمات حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني وتنظيماته سياسية الاتحاد الأوروبي لدخوله في علاقات تعاقدية مع قوات الدعم السريع، واستخدامه للقوات في تلك المهمة غير الإنسانية. كما شمل النقد الوسائل القاسية التي نفذت بها قوات الدعم السريع تلك المهمة، ولدفع الاتحاد الأوروبي لمبالغ مالية ومعدات عسكرية لقوات الدعم السريع للقيام بهذه المهمة.



نتج عن تلك المهمة بروزوتقوية التعاون بين قوات الدعم السريع وقوات الجنرال حفترفي ليبيا. وقد بلغ ذلك التعاون ذروته عند بداية حرب أبريل ٢٠٢٣ في السودان.

رابعاً: مكافحة التهريب

خامساً: مكافحة المخدرات.

سادساً: مكافحة تهريب وتجارة السلاح غيرالمشروعة والحد من انتشاره:

الغرض من هذه التعديلات في رأيي هو توسيع دائرة المهام لقوات الدعم السريع لكي تجادل أن ما واجهته وتعاملت معه في حرب دارفورهو جزءٌ من مسئولياتها ومهامها القانونية بمقتضى هذه المادة، ولتمكينها من القيام بتلك المهام مستقبلاً إن اقتضت الضرورة. من الواضح أن إضافة هذه المهام قد وسّع من الدورالمحلي لقوات الدعم السريع بصورةٍ كبيرة، كما بارك وقنّن وقوّى هذا التعديل الدورالإقليمي لهذه القوات.

شمل هذا الدورالجديد علاقات قوات الدعم السريع مع الاتحاد الأوروبي لمكافحة الهجرة غيرالشرعية إلى أوروبا، والتي نتج عنها تحالفٌ مع الجنرال حفتر، وعائدٌ مادي إلى قوات الدعم السريع كما ناقشنا أعلاه. وشمل أيضاً مشاركة قوات الدعم السريع في حرب اليمن مناصرةً للملكة العربية السعودية ودولة الأمارات ضد الحوثيين المدعومين بواسطة دولة إيران، أيضاً مقابل عائدٍ مادي كبير.



أشارت بعض التقارير إلى أن العائد المادي من حرب اليمن ذهب ويذهب إلى قوات الدعم السريع والقوات المسلحة معاً. وقد تم تقدير أعداد قوات الدعم السريع التي شاركت في حرب اليمن بحوالي الثلاثين ألف مقاتل. وقد أشار عددٌ من منظمات حقوق الإنسان إلى أن المجموعات السودانية المقاتلة في اليمن، والتي تم إطلاق اسم "مرتزقة" عليها، شملت أعداداً من الأطفال. وهكذا أصبح السودان تحت حكم البرهان وحميدتي مصدراً أساسياً للمرتزقة، والذين يشملون أطفال.

قام التعديل أيضاً بإلغاء الفقرة المتعلقة بصلاحيات مجلس قوات الدعم السريع في المادة ٩ (ب) والخاصة بإصدار وإجازة اللوائح الإدارية والمالية، والاستعاضة عنها بفقرة تعطي هذه السلطات لقائد قوات الدعم السريع. وتقرأ الفقرة الجديدة "إصدار وإجازة اللوائح المنظمة لأعمال المجلس." وهذا التعديل قد أكد الصلاحيات المتزايدة للفريق حميدتي قائد قوات الدعم السريع، في إدارة كل شئون هذه القوات بدلاً من المجلس.

وتم إلغاء صدر المادة ٢٥ والتي يقوم بموجبها قائد قوات الدعم السريع بإعداد اللوائح والأوامر المستديمة ورفعها للمجلس لإجازتها. وبمقتضى هذا التعديل فقد تمت إحالة هذه المسألة إلى "الدوائر المختصة بقوات الدعم السريع ... وتتم إجازتها بواسطة القائد بما يحقق مصلحة الأفراد." وكلمة "القائد" هنا تشير كما ذكرنا من قبل إلى حميدتي، وليس للقائد العام للقوات المسلحة. وتم إلغاء المسائل المدرجة في المادة ٢٥ واستبدالها بالمسائل الآتية:

تنظيم هيكل القوات، شروط تعيين وخدمة الأفراد، إجراءات محاكم الميدان الصغرى والكبرى، أسس الترقيات والتنقلات والإجازات، أنواع المهام والملبوسات والأدوات، أسس الندب والإعارة داخلياً وخارجياً، أسس ضبط مشاركة القوات في المهام الدولية والإقليمية، التدريب والتأهيل، الضوابط المالية التي تنظّم العلاوات والبدلات والمخصصات المالية وتنظّم الصرف المالي للقوات، بالإضافة إلى أية مسائل أخرى يراها القائد ضروريةً ولازمة لتحسين أداء القوات. ولا بد من التوقّف مرةً أخرى في الفقرة الخاصة بـ "أسس الندب والإعارة داخلياً وخارجيا" التي أكدت تقنين دور قوات الدعم السريع في اليمن.

وهكذا توسّعت وتمدّدت صلاحيات الفريق حميدتي، بمقتضى هذه الفقرة من التعديل، داخلياً وخارجياً. وتوسّع التعديل مرةً أخرى في صلاحيات القائد حميدتي فمنحه سلطة إنشاء محاكم الميدان الصغرى والكبرى والمحكمة العسكرية الإيجازية. وتمت إضافة مادة جديدة – المادة ٢٦ – لقانون قوات الدعم السريع لتتضمن هذه الصلاحيات الجديدة.



من الواضح أن القصد من وراء هذه الإضافات المتعددة التي تضمنها التعديل الأول لقانون قوات الدعم السريع هو توسيع صلاحيات قوات الدعم السريع وقائدها، ومنحه كافة الصلاحيات في إدارة قوات الدعم السريع رغم النص باستبدال القائد الأعلى بالقائد العام. ومن الواضح أيضاً أنه لم يكن هناك، في حقيقة الأمر، مجال للقائد العام في إدارة أيٍ من شئون قوات الدعم السريع، وأن إدارة تلك الشئون بتفاصيلها هي من اختصاص ومسئولية القائد (حميدتي) الحصرية.

كما يبدو أن هذه التعديلات كانت مكافأةً لحميدتي على تحالفه الجديد مع القوات المسلحة ومشاركته في انقلاب ١١ أبريل عام ٢٠١٩ وعضوية المجلس العسكري الانتقالي، وفي فض الاعتصام. لا بد من الإضافة أيضاً أن ذلك التمدد لقوات الدعم السريع وقائدها حميدتي قد فرضته الحقائق الجديدة والمتزايدة والخاصة بتلك القوات وقائدها على الساحات العسكرية والسياسية والاقتصادية.

وهكذا قام التعديل الأول بمنح قوات الدعم السريع وقائدها مزيداً من الاستقلال في إدارة شئونها. وتمددت مهام قوات الدعم السريع بمقتضى هذا التعديل لتشمل، كما ذكرنا أعلاه، مهام إقليمية مثل التعاقد مع الاتحاد الأوروبي والمشاركة في حرب اليمن.

امتد نشاط قوات الدعم السريع الاقتصادي إلى التنقيب عن الذهب في دارفور، وخاصةً في جبل عامر والذي فرضت القوات نفسها فيه بقوة السلاح، و أبعدت الآخرين. وقد وقفت حكومة الخرطوم بجانب حميدتي ومنحته الحق الحصري في التنقيب عن الذهب في جبل عامر. ثم تم تقنين هذه العلاقة بإنشاء حميدتي لعدة شركات منها الجنيد (بأفرعها و اتجاهاتها المتعددة) والفاخر، ووقّعت وزارة المالية عدة عقود مع هذه الشركات، لتؤكد شرعية وقانونية نشاطاتها التجارية، والتنقيب عن الذهب وتصديره.



وتزايد إنتاج الذهب وامتدت علاقات الدعم السريع الاقتصادية لتصل إلى دولة الأمارات العربية وروسيا. وبرزت شركة فاغنر الروسية كشريكٍ وحليفٍ قويٍ لقوات الدعم السريع في التنقيب عن الذهب

وفي تدريب وتأهيل قوات الدعم السريع. وصارت علاقة فاغنر بحميدتي نقطة الانطلاق لفاغنر في الدول الأفريقية المجاورة لدارفور.

ثم جاءت زيارة حميدتي إلى روسيا بعد فترةٍ قصيرة من غزو روسيا لدولة أوكرانيا، مؤكدةً العلاقات الوطيدة مع روسيا ومع فاغنر. وقد تمت مقابلة الفريق حميدتي في روسيا معاملة رؤساء الدول والتقى بكبار المسئولين الروس، من بينهم وزير الخارجية سيرجي لافروف.



وقد شملت تلك العلاقات بيع الذهب لروسيا، ومدّ روسيا بالأسلحة المتقدمة لقوات الدعم السريع. وقد ساعد إرسال الذهب إلى روسيا في الالتفاف على المقاطعة الاقتصادية من الدول الغربية.

كما أكدت الزيارة أيضاً قوة التحالف الجديد، والدور المتزايد للفريق حميدتي كرجل دولة، وكقائد عسكري لقواتٍ تنافس القوات المسلحة السودانية في العدد والعتاد والتأثير. ولم يهتم الفريق حميدتي كثيراً لانتقادات الدول الغربية لزيارته لروسيا ولقائه كبار المسئولين الروس، ولا لانتقاد هذه الدول للعلاقات التجارية المتزايدة مع روسيا. وذكّر حميدتي منتقدي علاقته بروسيا بالقول أن له علاقات طيبة مع الاتحاد الأوروبي أيضاً، في إشارة واضحة إلى التعاقد بين قوات الدعم السريع والاتحاد الأوروبي لوقف الهجرة غير النظامية عبر دارفور وليبيا إلى أوروبا. وكما أوضحنا من قبل فقد دفع الاتحاد الأوروبي ملايين الدولارات لقوات الدعم السريع للقيام بهذه المهمة غير الإنسانية. وقد نفذت قوات الدعم السريع تلك المهمة بوحشيةٍ بالغة أعادت للأذهان دورها في حرب دارفور في الأعوام ٢٠٠٣ – ٢٠٠٧، وفي فض الاعتصام في ٣ يونيو عام ٢٠١٩.



بقيت مسألة واحدة مثّلت الكثير من القلق والتوجّس لقيادات الدعم السريع وقائدها حميدتي، وهي مسألة دمج قوات الدعم السريع في القوات المسلحة السودانية. وقد ظلت المادة الخامسة من قانون قوات الدعم السريع لعام ٢٠١٧ التي تتناول مسألة الدمج (والتي ناقشناها في الفصل السابق) تلوح برأسها عالياً بين الفينة والأخرى.

غير أن الفريق البرهان لم يخيب ظن وتوقّعات حليفه وصديقه الفريق حميدتي. فقد تم إلغاء هذه المادة في التعديل الثاني لقانون قوات الدعم السريع، كما سنناقش في الفصل القادم من هذا الكتاب.

الفصل الر ابع

التعديل الثاني للقانون

تطرّقنا في الفصل الأول من هذا الكتاب إلى الملابسات السياسية والعسكرية التي نشأت من خلالها قوات الدعم السريع، والخلفية لإصدار قانون قوات الدعم السريع لعام ٢٠١٧. وناقشنا في الفصل الثاني من الكتاب بصورةٍ موجزة مواد القانون المختلفة وشرحنا الكيفية التي أكّد القانون من خلالها استقلالية هذه القوات، وبروزها كقوةٍ موازيةٍ للقوات المسلحة السودانية. وكانت خاتمة ذلك الفصل أن قوات الدعم السريع قد خرجت، في حقيقة الأمر، من رحم الحركة الإسلامية الحاكمة وقتها.

تناول الفصل الثالث التعديل الأول لقانون قوات الدعم السريع الذي أصدره الفريق عبد الفتاح البرهان رئيس المجلس العسكري الانتقالي في شهر يوليو عام ٢٠١٩. وقد أوضحنا في ذلك الفصل التمدّد في عدد قوات الدعم السريع منذ إنشائها عام ٢٠١٣، لتصل إلى أكثر من سبعين ألف فرد عام ٢٠١٩، والتوسّع الكبير في مهامها. كما أوضحنا الترقيات السريعة التي حصل عليها حميدتي ووصل بموجبها إلى رتبة فريق عام ٢٠١٩، والتحالف الوطيد بين البرهان وحميدتي. وجادلنا أن تلك الحقائق على الأرض هي التي قادت إلى التعديل الأول للقانون الذي توسّعت وتمدّدت بموجبه مهام قوات الدعم السريع وقائدها الفريق حميدتي.



سوف نتناول في هذا الفصل التعديل الثاني لقانون قوات الدعم السريع لعام ٢٠١٧ الذي أصدره الفريق البرهان في نفس الشهر الذي أصدرفيه التعديل الأول. وسوف نوضح في هذا الفصل الكيفية التي تم بموجبها إلغاء مسألة دمج قوات الدعم السريع مع القوات المسلحة.

صدر التعديل الثاني لقانون قوات الدعم السريع في ٣٠ يوليو عام ٢٠١٩، بعد أقل من ثلاثة أسابيع من التعديل الأول (والذي صدرفي ١١ يوليو عام ٢٠١٩)، وقبل أقل من ثلاثة أسابيع من الاتفاق على الوثيقة الدستورية وصدورها في ٢٠ أغسطس عام ٢٠١٩، كما سنناقش لاحقاً.

ومثل التعديل الأول فقد صدرهذا التعديل من ما تمت تسميته المجلس العسكري الانتقالي، و انبنى على المادة ١١ (هاء) من المرسوم الدستوري رقم ٨ لسنة ٢٠١٩. وقد تمّت تسمية التعديل "المرسوم الدستوري رقم ٣٤ لسنة ٢٠١٩"، ووقّع عليه الفريق أول ركن عبد الفتاح البرهان عبد الرحمن، رئيس المجلس العسكري الانتقالي. دخل التعديل حيز النفاذ يوم صدوره – ٣٠ من شهريوليو عام ٢٠١٩. ويقرأ التعديل:

"١. تُلغى المادة ٥ من قانون قوات الدعم السريع لسنة ٢٠١٧ (الخضوع لقانون القوات المسلحة) بجميع فقراتها.

٢. يُعاد ترقيم قانون قوات الدعم السريع لسنة ٢٠١٧ تبعاً لذلك."

ونعيد أدناه نص المادة ٥ من القانون، والتي ناقشناها من قبل، من أجل إنعاش الذاكرة. تقرأ تلك المادة:

"٥ (١) عند إعلان حالة الطوارئ أو عند الحرب بمناطق العمليات الحربية تخضع قوات الدعم السريع لأحكام قانون القوات المسلحة لسنة ٢٠٠٧ وتكون تحت إمرتها.

(٢) يجوز لرئيس الجمهورية في أي وقتٍ أن يدمج قوات الدعم السريع مع القوات المسلحة وفقاً للدستور والقانون وتخضع عندئذٍ لأحكام قانون القوات المسلحة لسنة ٢٠٠٧."

وهكذا وبهذه البساطة المذهلة والوضوح التام، اختفت المادة ٥ من قانون قوات الدعم السريع. لم تعد قوات الدعم السريع تخضع لقانون القوات المسلحة لسنة ٢٠٠٧ عند أعلان حالة الطوارئ أو عند الحرب بمناطق العمليات الحربية، و إنما يحكمها القانون الخاص بها – قانون قوات الدعم السريع لسنة ٢٠١٧.

لكن الأهم من هذا، بل الأهم من كل فقرات التعديل الأول والثاني الأخرى، هو إسقاط كلمة الدمج من القانون بإلغاء سلطة رئيس الجمهورية (والذي انتقلت صلاحياته إلى القائد العام للقوات المسلحة بموجب التعديل الأول) الخاصة بدمج قوات الدعم السريع مع القوات المسلحة.

انكسر السيف الذي كان مسلّطاً على رقبة قوات الدعم السريع، وتنفّس قادتها الصعداء. فقد نجحوا أخيراً في مسعاهم الأساسي ببقاء قوات الدعم السريع مُؤمَّنةً، مثلها مثل القوات المسلحة السودانية.

أصبحت منذ ذلك اليوم جيشاً مستقلاً وقائماً قانونياً مثله مثل الجيش السوداني. وهكذا اكتملت كل أوجه المساواة بين الجيشين، وأصبحا جيشين متوازيين ومتساويين، وبين الصديقين القائدين.



حميدتي يزور البرهان في قريته قندتو بمناسبة عيد الأضحى المبارك

بل يمكن في حقيقة الأمر المجادلة أن قوات الدعم السريع تملك استقلاليةً أكبر في أمورها المالية والإدارية ومسائل التجنيد والعمليات. فليس عليها سلطاتٌ من وزير الدفاع أو من الجهاز التنفيذي كما هو الحال مع القوات المسلحة السودانية. بل يملك تلك الصلاحيات قائدها الذي أصبح عضواً في المجلس العسكري الانتقالي الذي يدير البلاد، بل ونائباً لرئيس المجلس. وقد تمت وتواصلت تلك الاستقلالية رغم أن حكومة السودان كانت هي التي تدفع مرتبات ومخصصات قوات الدعم السريع رغم المملكة الاقتصادية الشاسعة التي كانت تملكها وتديرها قيادة قوات الدعم السريع، وتحديداً قائدها حميدتي.

تواصلت إشادات البرهان بقوات الدعم السريع، بمناسبة وبدون مناسبة، في المقابلات الصحفية ومع القنوات الفضائية. ما كان غريباً في إفادات البرهان في تلك الإشادات هو تكراره المستمر أن قوات الدعم السريع تقوم في حقيقة الأمر بدور القوات المسلحة في الكثير من المهام، كما سنناقش لاحقاً.



أصبح التحدّي المتبقّي لقوات الدعم السريع بعد التعديلين الكبيرين اللذين نجحت في الحصول عليهما هو الكيفية الي سوف تتعامل بها الوثيقة الدستورية مع قوات الدعم السريع، خاصةً مع مسألة الدمج والبقاء مستقلةً ومنفصلةً عن القوات المسلحة. كان إعداد الوثيقة الدستورية قد شارف نهايته عندما وقّع الفريق البرهان على التعديل الثاني لقانون الدعم السريع في شهر يوليو عام ٢٠١٩. غير أن المسافة كانت متباعدةً في عدة قضايا بين القوات المسلحة وحليفتها قوات الدعم السريع من جهة، والقوى المدنية من الجهة الأخرى، كما سنناقش في الفصل القادم من هذا الكتاب.

الفصل الخامس

الوثيقة الدستورية لعام ٢٠١٩ وقوات الدعم السريع

ناقشنا في الفصول السابقة من هذا الكتاب الخلفية التاريخية والسياسية لبروز قوات الدعم السريع من مليشيا الجنجويد بعد إعادة هيكلتها عام ٢٠١٣. كما ناقشنا تقنيين هذه القوات عام ٢٠١٧، وكذلك التعديلين اللذين صدرا عام ٢٠١٩ لقانون قوات الدعم السريع لعام ٢٠١٧. سوف نناقش في هذا الفصل تداعيات صدور الوثيقة الدستورية عام ٢٠١٩ على قوات الدعم السريع وقانونها والتعديلين على هذا القانون.

بعد جريمة فض الاعتصام في ٣ يونيو عام ٢٠١٩ بوقتٍ وجيز بدأت المفاوضات بين القوى المدنية التي كانت تقود الثورة والحكام العسكر الجدد الذين ظلوا يحكمون البلاد منذ ١١ أبريل عام ٢٠١٩ تحت مسمى "المجلس العسكري الانتقالي."

تمخّضت تلك المفاوضات عن قيام شراكة بين القوات المسلحة السودانية وقوى الحرية والتغيير والتي كانت تمثل المدنيين الذين قادوا الثورة. وقد نظّمت وقنّنت تلك الشراكة بين العسكر والمدنيين الوثيقة الدستورية لعام ٢٠١٩ التي تم التوافق والتوقيع عليها في ١٧ أغسطس عام ٢٠١٩ ودخلت حيز النفاذ يوم ٢٠ أغسطس عام ٢٠١٩. شملت الوثيقة الدستورية المبادئ الأساسية لهذه الشراكة، ولمؤسسات وطريقة إدارة البلاد في الفترة الانتقالية التي ستنتهي، بمقتضى الوثيقة الدستورية، بقيام الانتخابات.

تم التوقيع على الوثيقة الدستورية بواسطة الفريق محمد حمدان دقلو "نائب رئيس المجلس العسكري الانتقالي والمفوّض عن المجلس العسكري الانتقالي." ووقّع على الوثيقة السيد أحمد ربيع سيد أحمد المفوض من قوى الحرية والتغيير، بحضور ممثلين للاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي ومصر.



عكَسَ توقيعُ حميدتي على الوثيقة الدستورية حقائقَ وتطورات عسكرية ودستورية جديدة في غاية الأهمية. فقد أصبح حميدتي "فريق"، ووقّع حميدتي على الوثيقة الدستورية بوصفه نائب رئيس المجلس العسكري الانتقالي. وهذه الوظيفة الدستورية غير موجودة في أيٍ من المراسم التي كان الفريق البرهان قد أصدرها بوصفه رئيساً للمجلس العسكري الانتقالي.

لا بد من التساؤل: لماذا وقّع الفريق حميدتي على الوثيقة الدستورية ولم يوقّع عليها الفريق البرهان بنفسه؟ هل حاول البرهان الاختباء خلف حميدتي في ذلك التوقيع من مسئولية التنازلات التي قدمها العسكر للمدنيين في تلك الوثيقة، أم أن التوقيع كان تأكيداً للتمدد الكبير ولقوة حميدتي المتزايدة؟ أم للسببين معاً.

ألغت الوثيقة الدستورية المجلس العسكري الانتقالي وحلّ مكانه مجلس السيادة. وقضت المادة ١١ من الوثيقة الدستورية أن مجلس السيادة يتكون من احد عشر عضواً، خمسة من المدنيين وخمسة من العسكريين، وتختار المجموعتان العضو الحادي عشر.

كما منحت الفقرة الثانية من نفس المادة رئاسة مجلس السيادة في الواحد وعشرين شهراً الأولى من الفترة الانتقالية للعضو الذي يختاره الأعضاء العسكريون، ويرأس المجلس في الثمانية عشر شهراً المتبقية من الفترة الانتقالية عضوٌ مدني من الأعضاء الخمسة تختاره قوى الحرية والتغيير. تم اختيار البرهان رئيساً لمجلس السيادة، وأدّى القسم بالحفاظ على الوثيقة الدستورية – وهو القسم الذي حنثه

بعد أقل من عامين عندما قام بانقلابه في ٢٥ أكتوبر عام ٢٠٢١ ليوقف تعيين عضوٍ مدني لرئاسة مجلس السيادة خلفاً له.



لم تمضِ أيامٌ حتى برز الفريق حميدتي وهو يحمل لقب "نائب رئيس مجلس السيادة" على الرغم من أنه لا توجد إشارة في الوثيقة الدستورية إلى وظيفة "نائب رئيس السيادة."

من الواضح أن البرهان وحميدتي تفاوضا و اتفقا على هذا المنصب الدستوري "نائب رئيس مجلس السيادة" ليقوم بملئه الفريق حميدتي. كما يبدو أن توقيع الفريق حميدتي على الوثيقة الدستورية بوصفه "نائب رئيس المجلس العسكري الانتقالي" رغم عدم وجود ذلك المنصب الدستوري في المراسم الدستورية الخاصة بالمجلس العسكري الانتقالي، قُصِد منه تعبيد الطريق وتهيئة الأجواء السياسية للإعلان عن المنصب الدستوري الجديد الخاص بنائب رئيس مجلس السيادة وتعيين حميدتي له.

ولا بد من المجادلة أن الشراكة بين العسكر والمدنيين التي قادت إلى توقيع الوثيقة الدستورية، وإلى تعيين الفريق البرهان رئيساً لمجلس السيادة، كان يجب أن تقضي أن يكون نائب رئيس مجلس السيادة من بين المدنيين (على افتراض وجود هذا المنصب). إذ لا يعقل أن يحتل العسكر المنصبين، على أن يحدث العكس في الجزء الثاني من الفترة الانتقالية – رئيس لمجلس السيادة من المدنيين ونائب له من العسكر.

وهذا يقودني إلى المجادلة مرةً ثانية أن عدم ذكر المنصب في الوثيقة الدستورية، وخلق المنصب رغم ذلك بعد التوقيع على الوثيقة، كان أمراً منظّماً قُصِد منه حرمان المدنيين من هذا المنصب، وملء المنصب بواسطة الفريق حميدتي لتقوية التحالف بين الرجلين في مواجهة المدنيين، ولإعداد حميدتي لمهام جديدة في الأشهر القادمة.

وهكذا خطا الفريق حميدتي خطوةً تاريخيةً وهامةً في طريقه السياسي، ليماثل وضعه الدستوري الجديد وضعه العسكري – الرجل الثاني في الدولة في الحالتين، برتبة فريق، وعمره لم يتجاوز الخمسة وأربعين عاماً بعد.

هذه هي الإنجازات التي حققها حميدتي لنفسه بعد صدور الوثيقة الدستورية – تعيينه نائباً لرئيس مجلس السيادة، بعد ترقيته إلى رتبة فريق، بعد أن كان نائباً للمجلس العسكري الانتقالي. فماذا عن قوات الدعم السريع نفسها، وكيف تعاملت معها الوثيقة الدستورية؟



أشارت المادة ٣٥ (١) من الوثيقة الدستورية إلى أن "القوات المسلحة وقوات الدعم السريع مؤسسة عسكرية وطنية حامية للوطن ولسيادته تتبع للقائد العام للقوات المسلحة وخاضعة للسلطة السيادية."

انتهى عهد التوازي والمساوة وأصبحت القوات المسلحة وقوات الدعم السريع مؤسسة عسكرية واحدة، (روح واحدة في جسدين) كما وصفها أحد الأصدقاء العسكريين الساخرين.

ولا تنتهي مسألة الوضعية الدستورية والقانونية لقوات الدعم السريع ومساواتها بالقوات المسلحة في الجزء الأول من المادة ٣٥. فالفقرة الثانية من تلك المادة تقرأ "ينظم قانون القوات المسلحة وقانون قوات الدعم السريع علاقة المؤسسة العسكرية بالسلطة التنفيذية." من الواضح أن الغرض من هذه المادة تأكيد الاعتراف بقانون قوات الدعم السريع لعام ٢٠١٧، ومعاملته كقانونٍ مساوٍ لقانون القوات المسلحة.

لا بد من التذكير أن قوات الدعم السريع كان عددها قد تجاوز سبعين ألف فرد عند توقيع الوثيقة الدستورية في شهر أغسطس عام ٢٠١٩، تتساوى في العدة والعتاد مع القوات المسلحة. وكانت قوات الدعم السريع قد بدأت ونفّذت برنامجاً متكاملاً لزيادة عدد أفرادها. فقانونها يعطيها حق التمدد دون الحاجة لموافقة أية جهة. وقد تعدى عدد أفرادها المائة وعشرة ألف عند اندلاع الحرب في أبريل ٢٠٢٣.

كما ذكرنا أعلاه فقد قضت المادة ٣٥ من الوثيقة الدستورية أن المؤسسة العسكرية التي تضم القوات المسلحة وقوات الدعم السريع تتبع للقائد العام للقوات المسلحة. ثم ذهبت الوثيقة الدستورية خطوةً أخرى وأوضحت أن هذه المؤسسة العسكرية "خاضعة للسلطة السيادية."

ركّزت وسائل الإعلام على أن الوثيقة الدستورية قد قضت بخضوع قوات الدعم السريع للقائد العام الفريق للبرهان، كما كان الوضع قبل صدور الوثيقة الدستورية. لكن لا بد من ملاحظة أن المادة ٣٥ تذهب خطوةً أبعد من هذه وتعلن أن المؤسسة العسكرية (القوات المسلحة وقوات الدعم السريع) تخضع للسلطة السيادية. فمن هي هذه السلطة السيادية؟؟

تُعرِّف المادة ١١ من الوثيقة الدستورية مجلس السيادة كالآتي:

"مجلس السيادة هو رأس الدولة ورمز سيادتها ووحدتها وهو القائد الأعلى للقوات المسلحة وقوات الدعم السريع والقوات النظامية الأخرى."

بغض النظر عما كانت تعنيه المادة ٣٥ من تبعية القوات المسلحة وقوات الدعم السريع إلى القائد العام، إلا أن المادة ١١ أعلنتها بوضوح أن مجلس السيادة هو "القائد الأعلى للقوات المسلحة وقوات الدعم

السريع والقوات النظامية الأخرى" – مجلس السيادة ككل بأعضائه الأحد عشر وليس رئيس مجلس السيادة وحده.

عليه فإن هاتين المادتين من الوثيقة الدستورية قضيتا أن القوات المسلحة وقوات الدعم السريع مؤسسة عسكرية وطنية حامية للوطن ولسيادته، وأن مجلس السيادة هو القائد الأعلى لهذه القوات.

من الواضح أن القوات المسلحة وقوات الدعم السريع قد أصبحتا، بموجب الوثيقة الدستورية لعام ٢٠١٩، قوتين متساويتين في الوضعية القانونية والعسكرية، ولا سلطة للقوات المسلحة أو لقائدها أو لوزير الدفاع أو رئيس مجلس السيادة منفرداً على قوات الدعم السريع.

من الواضح أيضاً أن الوصول لهذه الصيغة من المساواة بين القوات المسلحة وقوات الدعم السريع أتى نتيجة القوة المتزايدة لقوات الدعم السريع وللتحالف بين البرهان وحميدتي. كما أن التخوّفات من القوى المدنية قد ساعدت في تقوية العلاقات بين الرجلين. وهذا يفسر في رأيي تخطيط الرجلين لانقلاب ٢٥ أكتوبر وتنفيذه بدقة معاً، كما سنناقش في الفصل القادم.

تواصلت تقوية وحماية قوات الدعم السريع بواسطة الوثيقة الدستورية من السلطة التنفيذية. فقد أعطت المادة ١٥ من الوثيقة الدستورية رئيس الوزراء سلطة اختيار الوزراء على أن يتم اعتمادهم بواسطة مجلس السيادة. لكن نفس المادة استثنت وزيري الدفاع والداخلية اللذين يرشحهما الأعضاء العسكريون بمجلس السيادة. من الواضح أن لهذه الفقرة أغراض عدة، أهمها تحصين القوات المسلحة وقوات الدعم السريع من السلطات المدنية.

كانت الأشهر التي تلت إصدار الوثيقة الدستورية فترةً لمزيدٍ من التمدّد لقوات الدعم السريع ولقائدها. فقد أصبح حميدتي الرجل الثاني في الوضع الدستوري الذي أتى نتيجة شراكة بين العسكر والمدنيين. وأصبح يملك بتلك الصفة – نائب رئيس مجلس السيادة – صلاحيات واسعة على المدنيين في مجلس السيادة ومجلس الوزراء.



وكما ذكرنا أعلاه فقد أشار عددٌ من التقارير أن قوات الدعم السريع قد تجاوزت تسعين ألف مقاتل بنهاية عام ٢٠٢١. واصلت قوات الدعم السريع توسعها وتخريج دفعةٍ بعد دفعة من أفرادها، ضباطاً وجنود. تخرّجت أول دفعة من قوات الدعم السريع عام ٢٠١٣ بعد إعادة الهيكلة. تواصل التخرج كل عام وتم تخريج الدفعة الثامنة عام ٢٠٢٠.

كان ذلك التوسع يحدث في العلن، بل وبمشاركة ورعاية البشير أولاً، ثم البرهان بعد سقوط البشير. وقد واصل البرهان ليس فقط حضور حفلات التخريج، بل التحدّث فيها مشيداً بأوضح الكلمات بقوات الدعم السريع ودورها، ومكرّراً الإطراء والإعجاب بها. وقد كانت حفلات التخريج تلك تتم تحت رعاية حميدتي وتشريف البرهان (لاحظ الاختيار الدقيق لكلمتي "رعاية" و"تشريف"). وقد تحدث البرهان خلال حفلات التخريج هذه مشيداً بقوات الدعم السريع ودورها في حمايو الوطن.



نورد أدناه جزءاً من الكلمة التي ألقاها الفريق أول ركن البرهان في "كرنفال تخريج الدفعة الثامنة" من قوات الدعم السريع في ٧ مارس عام ٢٠٢٠:

"قوات الدعم السريع كلنا نعلم تماماً إلا زول مكابر أو زول منافق ما بيعلم الواجب اللي قامت بيهو مش في حفظ الثورة لكن في كل السودان. نحن شهود، نحن شهود على ذلك في كل مكان في السودان. أدوا الضريبة وشاركوا مع القوات المسلحة سواء كانت برية أو جوية في كل مكان، كانوا معانا - مع إخوانهم في القوات المسلحة. كانوا صمام الأمان لكل الأمور اللي حصلت، كانوا بيدافعوا مع إخوانهم في كل مكان وهم كانوا صمام الأمان مع اخوانهم في القوات النظامة الأخرى واستطاعوا يثبّتوا البلد ويوصلوا البلاد لما فيه نحن الآن. كل الناس الآن ينعموا بالحرية وينعموا بالراحة وينعموا بكل شيئ بفضل جهود هذه القوات.

الإعلام والكلام المضلل اللي بقولوا فيهو الناس ما بيفِتْ في عضدنا وما عايزنه يفت في عضدكم. نحن نعلم أن كل البشر خطآءين وما في زول بياخدوهو بجريمة زول تاني. كل زول يعمل حاجة يتحمل مسئوليتها وما في زول بيتحمل مسئولية زول تاني.

الناس اللي بجيبوهم في الفيديوهات ما بمثلوا قوات الدعم السريع إطلاقاً. قوات الدعم السريع بقادتها ورجالها حارسين السودان – حارسين ثغور السودان وحارسين الناس والمواطنين وحارسين العاصمة، ولو ماهم كان حصلت مشاكل لا حصر لها ...... "



هل هناك إطراءٌ أكثر من هذا؟ ومن القائد العام للقوات المسلحة السودانية لقواتٍ أخرى منافسة للقوات التي يترأسها هو؟؟ بل لقد ذهب البرهان خطوةً هامة لينفي عن قوات الدعم السريع جرئم الحرب والجرئم ضد الإنسانية التي كانت وظلت عالقةً بها، واصفاً أياها بأنها ممارسات فردية ولا يمكن تحميل مسئوليتها لشخصٍ آخر- هذا الشخص الأخر هو بالطبع حميدتي.

تعكس هذه الكلمة في رأيي ليس فقط العلاقة القوية في الجانب الرسمي بين الطرفين، بل العلاقة الوطيدة على المستوى الشخصي بين الرجلين– بالطبع لفترةٍ لن تطول كما سيتضح خلال العامين القادمين.

امتدت وتوسّعت علاقات حميدتي في الساحة السياسية والاجتماعية فشملت خلق تحالفاتٍ مع قيادات الإدارة الأهلية والصرف بسخاءٍ عليها، وتجنيد أبنائها في صفوف قوات الدعم السريع، كما سنناقش في الفقرات القادمة من هذا الكتاب.



حميدتي يعلن عن تشكيل لجان لحل مشكلة شرق السودان ويوجه القوات النظامية بفرض هيبة الدولة

(لاحظ توجيه حميدتي للقوات النظامية وليس لقوات الدعم السريع!)

شملت علاقات التحالف الجديدة بعض قيادات الطرق الصوفية التي أجزل حميدتي لها العطاء أيضاً. كانت تلك أول مرة تدخل الطرق الصوفية فيها ساحة السياسة السودانية بذلك الوضوح.

والتقى حميدتي بالمعلمين المضربين عن العمل مطالبين بزيادة أجورهم، وصرف عليهم بسخاءٍ من مال الدعم السريع (أو في حقيقة الأمر من ماله الخاص!!)، وفعل نفس الشيئ مع أعضاء نقاباتٍ أخرى.

لا بد من التذكير أن حميدتي، بالإضافة إلى منصبه الدستوري كنائب رئيس محلس السيادة، عمل رئيساً "للجنة الطوارئ الاقتصادية" التي شملت في عضويتها رئيس الوزراء (نائباً لرئيس اللجنة) ووزراء القطاع الاقتصادي ومحافظ بنك السودان.



بدأت لجنة الطوارئ الاقتصادية أعمالها بتكوين ١١ لجنة فنية في مجال التجارة والاقتصاد والإصلاح الضريب والجمركي وخفض التضخم وسعر الصرف. ترأس كل لجنة الوزير المختص أو الوكيل او المدير العام للشركة المعنية. وهكذا ترأّس حميدتي رئيس الوزراء ووزراء القطاع الاقتصادي، ليس فقط دستورياً من منصبه نائباً لرئيس مجلس السيادة، و إنما إدارياً وفنياّ أيضاً من منصبه رئيس للجنة الطوارئ الاقتصادية.



ثم ترأس حميدتي الوفد الحكومي الذي تفاوض مع الحركات المسلحة في دارفوروتنج عنه "اتفاق جوبا" (أوما عُرِف أيضاً باتفاق السلام السوداني) في ٣ أكتوبرعام ٢٠٢٠. و أفادت عدّة تقاريرأن حميدتي، بوصفه نائب رئيس مجلس السيادة، اتخذ بنفسه قرارات هامة خلال تلك المفاوضات في المسائل المُختلفِ عليها.

وقّعت على الاتفاق حكومة السودان مع ستِّ حركات (حركات الكفاح المسلح - مساردارفور، الحركة الشعبية لتحريرالسودان شمال – الجبهة الثورية، مسارالشرق، مسارالشمال، مسارالوسط، الجبهة الثالثة – تمازج). حضرمراسم التوقيع الفريق البرهان ورئيس الوزراء الدكتورحمدوك وعددٌ من الوزراء. كما حضره أيضاً مندوبو عدة دول أفريقية، ومندوبو مصروالأمارات العربية والولايات المتحدة الأمريكية. أشاد المر اقبون بحكمة ووطنية رؤساء وأعضاء وفود التفاوض، وذهبت الإشادة الكبرى إلى الفريق حميدتي رئيس وفد التفاوض الحكومي.

اتفاق جوبا اتفاقٌ معقّدٌ وطويل وسيكون من التبسيط تناوله في هذا الفصل من الكتاب. لكن سوف نتعرّض له بإيجازبسبب أنه أضاف تعقيداً آخرلمسألة تعدّد الجيوش، ولأنه أصبح بعد التوقيع عليه مسألة خلاف رئيسية بين العسكروالمدنيين في تناوله للكثيرمن القضايا الوطنية، وبين القوى التي وقّعت عليه والحركات المسلحة التي رفضت التوقيع عليه. وقد برزت هذه الخلافات وازدادت حدتها خلال التفاوض على الاتفاق السياسي الإطاري الذي سوف نناقشه لاحقاً.

تم تنظيم الاتفاق في عشرة أبواب، تضمنت عدة مسائل أهمها الجوانب الاقتصادية. شملت هذه الجوانب إعادة توزيع الثروات، والحقوق الاقتصادية، وتعويضات وجبرالضرر، وتنمية قطاع البدو

الرحل والرعاة، وحل قضايا النازحين واللاجئين، وإعادة توزيع الأراضي بما في ذلك حل مشكلة الحواكير.

شمل الاتفاق الجوانب الأمنية وقضية إعادة هيكلة الجيش والقوات الأمنية بما يمكّن دمج مقاتلي الحركات المسلحة في القوات السودانية المسلحة. ونص الاتفاق على تكوين عدة لجان عسكرية لتنفيذ البنود الخاصة بالدمج، بما في ذلك مسألة إعادة هيكلة الجيش قبل بدء عملية الدمج.

من أهم البنود التي شملها الاتفاق تشكيل "مجلس شركاء الفترة الانتقالية" مهمته حل أية خلافات قد تنشأ بين أطراف العملية السياسية. كما نص الاتفاق على منح منطقتي النيل الأزرق وجنوب كردفان حكم ذاتي، وتناول مسألة توزيع الصلاحيات بين السلطة المركزية والسلطات المحلية.



فيما يخص توزيع السلطة فقد قضى الاتفاق بمنح الحركات المسلحة ثلاثة مقاعد في مجلس السيادة وخمسة مقاعد في مجلس الوزراء و٢٥% من مقاعد المجلس التشريعي (أي ٧٥ مقعد). تم تنفيذ البنود الخاصة بتوزيع السلطة بسرعةٍ فائقة، ونالت الحركات المسلحة، ضمن وزارتها الخمسة، وزارة المالية. وتم تعيين أحد قيادات الحركة الإسلامية الذي كان يقود أحد فصائل الحركات المسلحة من دارفوروزيراً للمالية. بدأ العمل في توزيع الثروة بتخصيص المبالغ التي سيحتاجها تطبيق الاتفاق على أرض الو اقع بسرعةٍ فائقة، فوزير المالية الجديد كان أحد المفاوضين والموقعين على اتفاق جوبا، وتُنسب إليه صياغة المواد الخاصة بالجانب الاقتصادي للاتفاقية. وكما سنناقش لاحقاً فقد بقي وزراء الحركات المسلحة، بمن فيهم وزير المالية، في مناصبهم بعد انقلاب ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١، وحلِّ الحكومة واعتقال رئيس الوزراء

وعددٍ من وزرائه. وهذا الوضع – أن يبقى بعض الوزراء في مناصبهم رغم الإطاحة بالحكومة وفي غياب رئيس وزراء – يعكس الاستهتاروالعبثية التي كان وظل البرهان يديربها البلاد منذ انقلاب ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١.

أبقى اتفاق جوبا على مدة الفترة الانتقالية وهي ٣٩ شهراً. غيرأن الفترة الانتقالية تبدأ من تاريخ تعديل الوثيقة الدستورية (٣ أكتوبرعام ٢٠٢٠)، وليس من من تاريخ التوقيع الأصلي للوثيقة (٢٠ أغسطس ٢٠١٩). شمل اتفاق جوبا نصاً يفيد بسيادة نصوص اتفاق جوبا على نصوص الوثيقة الدستورية، وأوضح أنه في حالة تعارض بين الاتفاق والوثيقة الدستورية فإن نصوص اتفاق جوبا تسود على الوثيقة الدستورية. لم تعد الوثيقة الدستورية، بعد توقيع اتفاق جوبا، القانون الأعلى للبلاد، بل صارهناك ما هو أعلى منها، وهو وضعٌ غريب لا مثيل له في أية دولةٍ أخرى. تم تعديل الوثيقة الدستورية لتشمل المواد الأساسية من اتفاق جوبا، وتم اعتمادها من جانب البرهان رسمياً ودخلت حيزالنفاذ في ٢ نوفمبرعام ٢٠٢٠. غيرأن ذلك لم يلغِ نص سيادة اتفاق جوبا على الوثيقة الدستورية.

اعتمدت الحركات المسلحة في مسألة سيادة اتفاق جوبا على الوثيقة الدستورية على سابقة اتفاقية نيفاشا لعام ٢٠٠٥ التي و افقت فيها حكومة الحركة الإسلامية الحاكمة وقتها على السيادة لاتفاقية السلام الشامل (اتفاقية نيفاشا) على دستورالسودان لعام ١٩٩٨. وكان ذلك الدستورقد أعده حسن الترابي عراب التظام بنفسه ودون عون أي من القانونيين. وقد تم استبدال دستورعام ١٩٩٨ بعد توقيع اتفاقية نيفاشا بدستورعام ٢٠٠٥ والذي ظل نافذاً حتى انفصال الجنوب عام ٢٠١١. وبعد انفصال الجنوب قامت الحركة الإسلامية الحاكمة، في عجلٍ وخجل، بتعديل دستور٢٠٠٥ بحذف المواد الخاصة بجنوب السودان والحركة الشعبية، وإصداره كدستورعام ٢٠١١. وكما حدث في اتفاقية نيفاشا، فقد تواصل وجود المادة الخاصة بسيادة اتفاق جوبا على الوثيقة الدستورية حتى تمزيق الوثيقة الدستورية بواسطة البرهان إثرانقلاب ٢٥ أكتوبر٢٠٢١.

كان هناك الكثيرمن الاعتراضات والنقد لاتفاق جوبا شملت جوانب تقسيم السلطة والثروة والتكلفة الباهظة لتطبيق الاتفاق (بما فيها دفع مرتبات ومخصصات قوات الحركات المسلحة) ومسألة دمج قوات الحركات المسلحة في القوات المسلحة السودانية، والطريق الطويل والمعقد لذلك الدمج. تواصل النقاش بصورةٍ متقطعة تنقصها الجدية في مسألة دمج قوات الحركات المسلحة في الجيش السوداني، ولم يتم تشكيل أية لجنة من اللجان الخاصة بالدمج والتي أشارإليها الاتفاق.

من الواضح أن البرهان لم يكن متحمساً لمسألة الدمج هذه لأنها سوف تفتح باب دمج قوات الدعم السريع التي تعامل معها بقدرٍكبيرٍمن الارتباك والتردّد، وظلت بدون حسم بسبب التعقيدات الخاصة بها. كما أن قيادات قوات الدعم السريع لم تكن متحمسةً لمسألة دمج قوات الحركات المسلحة لأن ذلك الإجراء سوف يعيد فتح باب مسألة دمج قوات الدعم السريع في القوات المسلحة. بالطبع فقد فعلت قيادات الحركات المسلحة الموقعة على اتفاق جوبا كل ما في وسعها لعرقلة محاولات الدمج والإبقاء على قواتها منفصلةً، تدفع رواتبها ومخصصاتها حكومة السودان. وغاصت القوى المدنية في خلافاتها الداخلية وتواصل ضعف دورها وأدائها في القضايا الوطنية المعقدة والتي تزداد عدداً وتعقيداً كل يوم.

ظل هذا الوضع كما هو لمدة عامٍ بعد اتفاق جوبا حتى وقوع انقلاب ٢٥ أكتوبرعام ٢٠٢١. انشغل البرهان وحميدتي والحركات المسلحة بعد الانقلاب في تقوية تحالفهم من أجل البقاء في السلطة في وجه المعارضة الشعبية القوية المتواصلة للانقلاب رغم الإجراءات القمعية التي مارسها الجيش وقوات الدعم السريع وكتائب الحركة الإسلامية ضد المظاهرات والاحتجاجات السلمية. وقد استشهد أكثرمن مائة وخمسين شابٍ وشابة في الفترة من انقلاب ٢٥ أكتوبرعام ٢٠٢١ و اندلاع الحرب في ١٥ أبريل عام ٢٠٢٣.



تواصل بعد الانقلاب بقاء قوات الحركات المسلحة كقواتٍ منفصلة يتم تمويلها من الميزانية العامة، مثلها مثل القوات المسلحة وقوات الدعم السريع. كما تم السماح لهذه القوات بالحضوروالبقاء في الخرطوم. وكما ذكرنا أعلاه، فقد قُوبلت اتفاقية جوبا بالكثيرمن النقد والمعارضة من القوى المدنية التي طالبت بمراجعة الاتفاق. ردّت الحركات المسلحة على الدعوة إلى مراجعة اتفاق جوبا، التي تعالت أثناء النقاش حول الاتفاق الإطاري، بأنها دعوة صريحة إلى العودة إلى المربع الأول – مربع الحرب.

لم تعد الخرطوم بعد توقيع اتفاقية جوبا في ٣ أكتوبر عام ٢٠٢٠ حكراً على القوات المسلحة وقوات الدعم السريع بل فتحت أبوابها لقوات الحركات المسلحة لتزيد الموقف المعقد تعقيداً، ولتصبح الخرطوم "عاصمة الجيوش المتعدّدة."

هل نحتاج لبذورٍ أكثر من هذه للكارثة التي أطلّت بوجهها في ١٥ أبريل علم ٢٠٢٣؟

على المستوى الخارجي فقد زار حميدتي بصفته نائباً لرئيس مجلس السيادة عدداً من الدول الأفريقية والعربية، وشارك في مناسباتٍ رسمية في تلك الدول ممثلاُ لحكومة السودان. هذا بالإضافة إلى زيارته روسيا التي استقبلته كرئيس دولة، وليس كقائد مليشيا أو نائب رئيس لمجلس السيادة. وقد التقى حميدتي خلال تلك الزيارة بكبار المسئولين الروس بمن فيهم وزير الخارجية لافروف، كما ذكرنا من قبل.

تواصلت كرنفالات تخريج الدفع الجديدة من قوات الدعم السريع، و انتقلت إلى مدن أخرى في السودان التي تم تجنيد الأفراد فيها بدايةً. وتم عقد كرنفال التخريج للدفعة ١٢، قطاعات الشرق في ولاية البحر الأحمر، في مدينة بورتسودان في مارس عام ٢٠٢٢. حضر احتفال التخريج عشرات الآلاف من أهل مدينة بورتسودان والمدن والقرى المجاورة وكان عرضاً مميزاً أدهش كل الحضور. خاطب الاحتفال ضابطان كلٌ منهما برتبة لواء ركن كانا منتدبين من القوات المسلحة لقوات الدعم السريع. وقد أشرف هذان الضابطان، مع مجموعة ضباط أخرى من قوات الدعم السريع على تدريب تلك الدفعة. كما خاطب حفل التخريج بعض قيادات الإدارة الأهلية التي دافعت عن قوات الدعم السريع وأشادت بها وبمنجزاتها.



قوات الدعم السريع تحتفل بتخريج الدفعة (12) قطاعات الشرق بولاية البحر الأحمر

أوضح ذلك الاحتفال أن كرنفالات التخريج أصبحت تُعقد أكثر من مرة كل عام في بعض الأعوام. كما أوضح أيضاً أن التجنيد لقوات الدعم السريع لم يعد محصوراً على ولايات غرب السودان، بل امتد إلى أقاليم أخرى في السودان. من الواضح أن علاقة حميدتي الوطيدة بعددٍ من قيادات الإدارة الأهلية في معظم أرجاء السودان كان من بين أهدافها تسهيل عملية تجنيد أبناء تلك المناطق في قوات الدعم السريع، والتي تحققت بسرعةٍ وبسلاسةٍ وهدوء، وعلى مرأى وسمع القوات المسلحة والبرهان ومجلس سيادته، وبمباركته وتشريفه، وكذلك على مرأى القوى المدنية.

وقد سهّل عملية التجنيد هذه أن عشرات الآلاف من الشباب الذين أكملوا تعليمهم الثانوي والجامعي ظلوا عاطلين عن العمل لسنوات طويلة بسبب الظروف الاقتصادية الصعبة التي تمر بها البلاد. وفجأةً طرقت أبوابهم فرص الالتحاق بقوات الدعم السريع بمرتباتٍ لا تُصدّق، فلم يترددوا في قبول ذلك العرض السخي. أدّى هؤلاء الشباب قسم الولاء والطاعة لقوات الدعم السريع وللقائد حميدتي، وتم تدريبهم على هذا الدور، وتلقّوا المقابل الذي لم يكونوا ليحلموا به أو ليعثروا عليه في أية وظيفةٍ أخرى.

كان تمدّد حميدتي في الفترات السابقة منذ عام ٢٠١٣ عندما تم إنشاء قوات الدعم السريع تمدداً غالبه في الساحتين العسكرية والاقتصادية. فقد كانت أول رتبةٍ عسكرية له هي رتبة عميد في عام ٢٠١٣، كما ذكرنا من قبل، ووصل إلى رتبة فريق في أقل من عشر سنوات كما شرحنا أعلاه. وأصبح حميدتي في عام ٢٠١٩ يدير امبراطورية اقتصادية ضخمة تقدر قيمتها بمليارات الدولارات، انبنت على معدن الذهب، وفي

بعض التقارير على اليورانيوم أيضاً، وعلى التعاقدات الخارجية مع الاتحاد الأوروبي وحرب اليمن. وقد وردت تقارير عن أيلولة جزءٍ من منظومة الصناعات العسكرية من القوات المسلحة إلى قوات الدعم السريع.

لكن تمدد حميدتي بعد ثورة ديسمبر شمل الساحة السياسية والدستورية، وحتى النواحي الفنية، كما ناقشنا أعلاه. أصبح حميدتي يحضر مناسبات قوى الحرية والتغيير ويجلس وسط قيادييها ومع السياسيين الذين لم يكن بإمكانهم تجاهل مكانة وقوة ذلك الرجل. بل صار هؤلاء السياسيون يسعون لكسب وده للحفاظ على مكتسباتهم التنفيذية والسياسية. من جانبه فقد شارك حميدتي المدنيين في تلك المناسبات ليقوي علاقته وتحالفاته بهم ، وليرسل رسالةً فحواها في ظاهرها أنه منهم وإليهم، وفي باطنها أنه عليهم تأكيد معرفتهم واحترامهم ذلك الرجل ومنصبه وقوته السياسية والعسكرية والاقتصادية المتنامية كل يوم.



غير أن هذا التمدّد والتوسّع داخلياً و اقليمياً ودولياً لقوات الدعم السريع وقائدها واجهته هزةٌ عنيفةٌ عند بدء التفاوض عام ٢٠٢٢ على الاتفاق السياسي الإطاري بين العسكر (القوات المسلحة وقوات الدعم السريع والحركات المسلحة) والمدنيين، كما سنناقش في الفصل القادم من هذا الكتاب.

الفصل السادس

الاتفاق السياسي الإطاري لعام ٢٠٢٢ وقوات الدعم السريع

تطرّقنا في الفصول السابقة من هذا الكتاب إلى الملابسات السياسية والعسكرية التي نشأت من خلالها قوات الدعم السريع، والخلفية لإصدار قانون قوات الدعم السريع لعام ٢٠١٧، وناقشنا بإيجاز مواد القانون المختلفة. وأوضحنا في تلك الفصول الكيفية التي أكّد القانون من خلالها استقلالية هذه القوات، ومنحها المزيد من الصلاحيات والاستقلالية، وبروزها كقوةٍ موازيةٍ ومساويةٍ للقوات المسلحة السودانية.

كما ناقشنا التعديل الأول لقانون قوات الدعم السريع لعام ٢٠١٧ الذي أصدره الفريق البرهان في شهر يوليو عام ٢٠١٩، وأوضحنا كيف ساهم ذلك التعديل في توسّع وتمدّد قوات الدعم السريع ومهامها، وفي منحها حريةً أكبر في إدارة شئونها. وناقشنا أيضاً التعديل الثاني لقانون قوات الدعم السريع الذي أصدره الفريق البرهان في نفس الشهر الذي أصدر فيه التعديل الأول، والذي تم بموجبه إلغاء مادة دمج قوات الدعم السريع مع القوات المسلحة. وأوضحنا تداعيات ذلك على مواد الوثيقة الدستورية التي صدرت في أغسطس عام ٢٠١٩، وما تضمنته من مواد مرتبكة عن قوات الدعم السريع.



سوف نناقش في هذا الفصل مواد الاتفاق السياسي الإطاري لعام ٢٠٢٢ (الاتفاق الإطاري) المتعلّقة بقوات الدعم السريع والتي فتحت الباب مجدداً لمسألة دمج وتبعية قوات الدعم السريع للقوات المسلحة، والجدل الحاد حولها، والذي قاد كما سنوضح لاحقاً إلى حرب ١٥ أبريل عام ٢٠٢٣.

كما ذكرنا في الفصل السابق فقد تشكّلت في ٢١ من شهر أغسطس عام ٢٠١٩ حكومة غالبيتها من المدنيين من قوى الحرية والتغيير، برئاسة الدكتور عبد الله حمدوك، لتطبيق اتفاق الشراكة بين العسكر والمدنيين. وقد اختطف العسكر رئاسة مجلس السيادة رغم أن المدنيين كانوا الأغلبية بمقعد واحد في المجلس، وعين البرهان نفسه رئيساً للمجلس وحميدتي نائباً له.

ورغم تشكيل الحكومة ذات الأغلبية المدنية إلا أن الاحتجاجات تواصلت، تقودها لجان المقاومة في الأحياء السكنية والمصالح والوزارات، مطالبةً أن تكون السلطة مدنيةً كاملةً – "العسكر للثكنات والجنجويد تنحل." وتوالت الاحتجاجات على عدم الإسراع في تقديم قيادات الإسلاميين الذين عاثوا في البلاد فساداً واستبداداً خلال الثلاثين عاماً الماضية إلى المحاكمة، وعلى عدم التحقيق بجدية في جريمة فض الاعتصام، وعلى فشل حكومة حمدوك في معالجة الضائقة الاقتصادية التي كانت البلاد تعاني منها.

غير أن البرهان أعلن في أكثر من مناسبة أنه يعمل مع زملائه العسكريين في مجلس السيادة على دعم الحكومة الانتقالية و إنجاح مهمتها. وكرر ذلك الوعد لعددٍ من القنوات الفضائية وللمبعوث الأمريكي الخاص للسودان قبل ساعاتٍ فقط من قيامه بانقلاب ٢٥ أكتوبر عام ٢٠٢١.



كانت هناك توقعاتٌ في الأوساط الحكومية والعسكرية أن اتفاق جوبا الذي تم التوقيع عليه في ٣ أكتوبر عام ٢٠٢٠ سوف يخلق انقساماً وسط صفوف المعارضة بين مؤيدٍ ومعارضٍ، ويقلل من المظاهرات والاحتجاجات ضد الحكومة، ويعطي الحكومة بعض المصداقية والقبول. فأحد شعارات الثورة الثلاثة – حرية سلام وعدالة – قد تحقق بتوقيع هذا الاتفاق. غير أن المظاهرات والاحتجاجات التي قادتها لجان المقاومة التي تم تكوينها في معظم مدن السودان تواصلت وشملت الرفض لاتفاق جوبا نفسه باعتبار أنه تم مع الحركات المسلحة ذات العلاقة مع الحركة الإسلامية كما ذكرنا من قبل، ولم يشمل الحركات المسلحة التي تبنّت شعارات الثورة ووقفت معها، وأعلن المحتجون السلميون رفضهم التام لاتفاق جوبا.



احس تحالف البرهان وحميدتي بازدياد الاحتجاجات وتركيزها بصورةٍ واضحة على المكون العسكري فقررا القيام بانقلابٍ عسكري في ٢٥ أكتوبر عام ٢٠٢١. وقد وضح اشتراك الحركة الإسلامية في ذلك الانقلاب، فالاتفاق الإطاري كان سيستثنيها من المشاركة في الحياة السياسية ويعيد فتح الباب واسعاً ومجدداً لمحاسبة قادتها على جرائم الاستبداد والفساد التي ارتكبوها خلال سنوات حكمهم الثلاثين. وقد وقفت الحركات المسلحة التي وقعت اتفاق جوبا مع الانقلاب وتم السماح لوزرائها بمواصلة العمل في وزاراتهم رغم حل الحكومة، كما ذكرنا من قبل.

تم بعد نجاح الانقلاب حل الحكومة واعتقال رئيسها، الدكتور حمدوك وعددٍ من الوزراء وقيادات الحرية والتغيير. وقد ذكر البرهان في أكثر من مناسبة أنهم قاموا بانقلاب ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١ لتجنب البلاد حرباً أهلية. من سخرية القدر أن تلك التصريحات صدرت قبل أقل من عامٍ ونصف من وقوع حرب ١٥ أبريل عام ٢٠٢٣ اللعينة. كما قام البرهان بحل لجنة إزالة التمكين التي كانت مهمتها تصفية كل أشكال التمكين التي ثبّت بها نظام الحركة الإسلامية الحاكمة بقاءه في السلطة خلال سنوات حكمه الثلاثين للسودان. وكانت اللجنة قد بدأت في مباشرة أعبائها بصورةٍ موسعة عند وقوع انقلاب ٢٥ أكتوبر عام ٢٠٢١.

البرهان في 26 اكتوبر 2021: اطحنا بالحكومة المدنية لتجنبب البلاد حرب أهلية





غير أن ذلك الانقلاب زاد من حدة المعارضة للبرهان داخلياً وخارجياً، ووضع عليه وعلى مجموعته العسكرية ضغوطا جديدة لم يتوقعها. أعاد البرهان حمدوك للسلطة في ٣ نوفمبر عام ٢٠٢١، ووقّع الأثنان اتفاقاً جديداً للشراكة في ذلك اليوم. رفضت القوى المدنية ذلك الاتفاق واتهمت حمدوك

بالمو افقة والتوقيع على الاتفاق بدون سلطات تعطيه ذلك الحق، ودون استشارتها، و أنه بذلك الاتفاق قد أضفى شرعيةً على الانقلاب، وأضعف المقاطعة والعقوبات الدولية لنظام البرهان الانقلابي.
وتصاعدت حدة الاحتجاجات مما اضطر حمدوك على الاستقالة في ٣ يناير عام ٢٠٢٢، بعد ثلاثة أشهر من إعادة تعيينه رئيساً للوزراء، وبعد حوالي عامين ونصف من تعيينه الأول رئيساً للوزراء في أغسطس عام ٢٠١٩.

باستقالة حمدوك أصبحت البلاد بلا حكومة، وأصبحت السلطات جميعها في يد البرهان، يصدر من القرارات والأوامر ما يشاء، ويعين ويفصل من يشاء، ويستبدلهم بالإسلاميين الذين تم أبعادهم من هذه المو اقع بعد ثورة ديسمبر ٢٠١٨. تواصلت الاحتجاجات والمظاهرات وعدم الاستقرار وشلّت الحياة السياسية والاقتصادية في البلاد شللاً تاماً. ورغم عدم وجود رئيس وزراء وحكومة منذ انقلاب ٢٥ أكتوبر عام ٢٠٢١، إلا أنه كانت هناك قناعة تامة أن البلاد تديرها من خلف الجدران الحركة الإسلامية - وتصدر قرارات باسمها لم يكن البرهان يعلم شيئاً عن معظمها.

عليه فقد ظلت إدارة البلاد بصورةٍ مطلقة في يد البرهان ومن ورائه قيادات الحركة الإسلامية. بدا غريباً أن يتم حل حكومة حمدوك إثر انقلاب ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١ واعتقال حمدوك وعددٍ من وزرائه، لكن يواصل الوزير الإسلامي لوزارة مالية حكومة حمدوك أعباءه كاملةً – وزير مالية بدون رئيس وزراء أو مجلس وزراء كما ذكرنا من قبل. وكما ذكرنا أعلاه فقد واصل كل الوزراء الذين تم تعيينهم كجزءٍ من اتفاق جوبا مهامهم!! صورةٌ للعبثية السياسية السودانية لم تسبقه عليها دولةٌ أخرى. بل لقد تخطى وزير المالية صلاحيات أي وزير مالية في أية دولةٍ في العالم ووقّع، في غياب سلطةٍ تشريعية ومجلس وزراء، على اتفاقيات دولية باسم السودان، قدم فيها تنازلات كبيرة تمس السيادة الوطنية.

وضح وتأكّد منذ الأيام الأولى التي تلت انقلاب ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١، مشاركة قوات الدعم السريع مع القوات المسلحة ومليشيات الحركة الإسلامية والحركات المسلحة التي وقّعت اتفاق جوبا في ذلك الانقلاب. كما وضح الدور التخطيطي والقيادي المشترك للبرهان وحميدتي لذلك الانقلاب وما بعد الانقلاب. وأصبح التحالف بين الأثنين واضحاً، وازداد قوةً لأن فشل الانقلاب كان سيعرّض الرجلين معاً للمحاسبة، ليس فقط على الانقلاب ولكن سيمتد ليشمل مجزرة فض الاعتصام وجرائم الحرب في دارفور.

تمت ترقية الفريق حميدتي إلى فريق أول بعد أسابيع من نجاح انقلاب ٢٥ أكتوبر عام ٢٠٢١، مكافأةً له على مشاركته في الانقلاب الذي نجح بلا أدنى صعوبات. أصبح حميدتي فريق أول مثله مثل الفريق أول

ركن البرهان. الفريق الوحيد أن البرهان "فريق أول ركن" وهذا فقط ما افتقده حميدتي. غير أن جيشه الذي يكاد يساوي القوات المسلحة في العدة والعتاد، وامبراطوريته الاقتصادية الضخمة والمتمددة جعلته بحلول عام ٢٠٢٢، في حقيقة الأمر أقوى رجلٍ عسكري في السودان. فقد تجاوز عدد أفراد قوات الدعم السريع مائة وعشرة ألف مقاتل بنهاية عام ٢٠٢٢، يملك ثروةً ضخمة تزيد بكثير على ثروة الجيش التي انبنت على شركات الجيش وتجارته الداخلية والخارجية.



(وحدس ما حدس!)

لم يتوّقف ذلك التحالف عند التخطيط والقيام بالانقلاب لكنه امتد إلى مشاركة القوات المسلحة وقوات الدعم السريع في التصدّي الوحشي للمظاهرات السلمية التي خرجت محتجّةً على الانقلاب. كانت هناك زيادةٌ مطردة في عدد الشهداء ليصل عددهم إلى قرابة المائة وخمسين شهيداً منذ الانقلاب في ٢٥ أكتوبر وحتى بداية الحرب في ١٥ أبريل عام ٢٠٢٣ كما ذكرنا من قبل. وجُرح وتم اعتقال المئات، وعاد الاغتصاب مرةً أخر كسلاحٍ ضد المتظاهرين والمتظاهرات. وبرز لأول مرة في التاريخ خبراء اغتصاب!!
كان ذلك تكراراً مخزياً ومحزناً لجريمة فض الاعتصام في شهر يونيو عام ٢٠١٩. وعلى الرغم من أن ذلك التصدّي الوحشي للمتظاهرين السلميين كان من عمل القوات المسلحة، إلا أنه كانت هناك قناعة تامة بمشاركة قوات الدعم السريع وكتائب الإسلاميين في التصدي الوحشي لتلك المظاهرات.



كما أن مشاركة الحركات المسلحة في الانقلاب لم تكن موضع شكٍ لأحد. تمت مكافأة الحركات المسلحة ببقاء أعضائها الثلاثة في عضوية مجلس السيادة، وفي مواصلة وزراء الحركات المسلحة، بمن فيهم وزير المالية، لأعبائهم رغم حل الحكومة واعتقال رئيس الوزراء وعدد من وزرائه. بل لقد تمدد وزير المالية في صلاحياته، كما ذكرنا أعلاه، وأصبح يعقد اتفاقيات دولية باسم السودان رغم غياب السلطة التشريعية التي يجب أن تصادق على مثل هذه الاتفاقيات الدولية. من الواضح أن وزير المالية كان يعمل تحت إشراف الحركة الإسلامية، وبتنسيقٍ تام مع البرهان.

بالتوازي لتلك المظاهرات والاحتجاجات كانت هناك مفاوضاتٌ بين القوى المدنية والعسكر. فتح التفاوض الباب واسعاً لإعادة النظر في كثيرٍ من المسائل والقضايا التي ظلت عالقة، أو تمت معالجتها من جانب العسكر فقط، دون مشاركة القوى المدنية. وقد أطل برأسه مجدداً الحديث عن تعدّد الجيوش وضرورة دمج قوات الدعم السريع وقوات الحركات المسلحة مع القوات المسلحة. تجدد هذا النقاش على الرغم من التعديل الثاني لقانون قوات الدعم السريع الذي ناقشناه في الفصل الرابع، وأشرنا إليه في بداية هذا الفصل، والذي قضى بإلغاء المادة الخاصة بدمج قوات الدعم السريع في القوات المسلحة.

وضح أن قيادة قوات الدعم السريع قد أحسّت بفداحة خطئها في المشاركة في انقلاب ٢٥ أكتوبر الذي نتج عنه فتح باب القضايا، والتي شملت مسألة دمج قوات الدعم السريع مع القوات المسلحة. وقد اعترف الفريق حميدتي بذلك الخطأ واعتذر عنه مراراً. ويبدو أن قيادات قوات الدعم السريع قد قررت أنه لا خيار لها غير الموافقة على التفاوض على عودة الشراكة بين العسكر والمدنيين رغم بروز تحدّي الدمج مرة أخرى لأنه كان هناك إجماعٌ على هذا المطلب من المدنيين. وقد رأى البرهان في التفاوض فرصةً لفتح الباب مرةً ثانية لمسألة الدمج، ومعالجة مشكلة الغاء مادة الدمج في قانون ٢٠١٧ التي تسبّب فيها وأصدرها هو بنفسه. كما رأى فيه أيضاً فرصةً لنقل المسئولية عن مسألة الدمج إلى المدنيين ليبرئ البرهان نفسه من خلف وعده عام ٢٠١٩ في التعديل الثاني لقانون قوات الدعم السريع لعام ٢٠١٧.

تواصل التفاوض حول ما تمت تسميته بواسطة الأطراف "الاتفاق السياسي الإطاري" والذي سيحلّ محل الوثيقة الدستورية لعام ٢٠١٩ التي مزقها البرهان وحميدتي في انقلاب ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١. وتم في يوم ٥ ديسمبر عام ٢٠٢٢ التوقيع على الاتفاق السياسي الإطاري بواسطة عددٍ من الأحزاب والنقابات ومنظمات المجتمع المدني. وقد رفض الإسلاميون ذلك الاتفاق وأعلنوا الحرب عليه. كما رفضت الاتفاق مجموعاتٌ أخرى حزبية ونقابية وعدد من لجان المقاومة موضحةً أن العسكر كانوا قد وقعوا على الوثيقة الدستورية في أغسطس عام ٢٠١٩. لكنهم خانوا ذلك العهد وحنثوا اليمين بانقلابهم العسكري في أكتوبر عام ٢٠٢١، فكيف يمكن الوثوق بهم مرةً أخرى؟ زاد هذا الرفض من حدة التمحور والاحتقان السياسي في البلاد.

وقّع على الاتفاق السياسي الإطاري الفريق أول ركن عبد الفتاح البرهان ممثلاً للقوات المسلحة، والفريق أول محمد حمدان دقلو ممثلاً لقوات الدعم السريع، للتأكيد أن قوات الدعم السريع مستقلةً عن القوات المسلحة، وأن لكلٍ منهما من يمثله ويتحدث باسمه.

الموقعون على الإتفاق السياسي الإطاري- ديسمبر ٢٠٢٢م

إسم الجهة	إسم الشخص الموقع	التوقيع	التاريخ
القوات المسلحة	فريق أول ركن عبد الفتاح البرهان عبد الرحمن		٥/١٢/٢٠٢٢م
قوات الدعم السريع	فريق اول محمد حمدان دقلو		٥/١٢/٢٠٢٢م

Scanned by TapScanner

ألقى الفريق حميدتي خطاباً بعد التوقيع أكد فيه ضرورة عودة المدنية والديمقراطية للحياة السياسية في السودان. وقد فسر الكثيرون ذلك الخطاب على أنه اعتذارٌ آخر عن المشاركة في الانقلاب، ومؤشراً قوياً لتفكك التحالف بين حميدتي والعسكر، ومحاولة من حميدتي لفتح صفحةٍ جديدةٍ من العلاقات مع القوى المدنية. غير أن الكثيرين اندهشوا وسخروا من مسألة النداء لعودة الديمقراطية من قائد مليشيا عسكرية بتلك القوة العسكرية والاقتصادية الضاربة.

وقد ساد الجدل في الأحزاب والمنظمات التي يحقّ لها توقيع الاتفاق، والسقف الزمني لإكمال التوقيع ودخول الاتفاق الإطاري حيز النفاذ. من الجانب الآخر صعّد الر افضون للاتفاق الإطاري رفضهم. كان من سخرية القدر والسياسة في السودان التقاء الحركة الإسلامية اليمينية وأشرس أعدائها مع قوى الثورة في اليسار في رفضهم للاتفاق الإطاري رغم اختلاف أسباب هذا الرفض. ويبدو أن العسكر كانوا يراهنون على تواصل الخلافات في من يحق له التوقيع والسقف الزمني لذلك وفي تصاعد الرفض للاتفاق. وبالفعل

فقد استمر ذلك الجدل ولم يدخل الاتفاق الإطاري حيز النفاذ حتى ساعة اندلاع الحرب في ١٥ أبريل عام ٢٠٢٣.



تناول الاتفاق الإطاري المعالم الرئيسية لأيّة وثيقةٍ دستورية مثل الحقوق المدنية والسياسية، وأجهزة الحكم والعلاقة بينها. غير أننا سنكتفي في هذا الفصل بعرض ومناقشة الفقرات الخاصة بقوات الدعم السريع في الاتفاق الإطاري والتي تم التو افق عليها. هذه الفقرات تقرأ كالآتي:

"١. قوات الدعم السريع قوات عسكرية تتبع للقوات المسلحة ويحدد القانون أهدافها ومهامها، ويكون رأس الدولة قائداً أعلى لقوات الدعم السريع.

٢. ضمن خطة الإصلاح الأمني والعسكري والذي يقود إلى جيشٍ مهنيٍ قوميٍ واحد يتم دمج قوات الدعم السريع في القوات المسلحة وفق الجداول الزمنية المُتفق عليها."

وهكذا أطلت مسألة الدمج مرةً أخرى وبصورةٍ واضحةٍ وقاطعة، وتم إعادة فتح الباب واسعاً هذه المرة لمسألة الدمج. وكما ذكرنا أعلاه، فقد وقع حميدتي على الاتفاق الإطاري، هو والبرهان، في ٥ ديسمبر عام ٢٠٢٢.

لا بد أن تكون مو افقة حميدتي على هذه الفقرة من الاتفاق الإطاري قد أثارت دهشة الكثيرين، بعد أن كان قد انتزع من البرهان خلال التعديل الثاني لقانون قوات الدعم السريع في يوليو عام ٢٠١٩ إلغاء

المادة الخاصة بالدمج. كان الاعتقاد وسط قوات الدعم السريع والمر اقبين أن ذلك التعديل مثّل نهاية الجدل في مسألة دمج قوات الدعم السريع في القوات المسلحة، وأغلق هذا الباب بصورةٍ نهائية.

لكن يبدو أنه بعد التو افق على مضمون الاتفاق الإطاري بواسطة مجموعةٍ من الأحزاب والمنظمات والقوات المسلحة، فقد اقتنعت قيادات الدعم السريع أنه لا خيار لها أمام هذا الإجماع من كل القوى الأخرى غير التوقيع على الاتفاق الإطاري. كما يبدو أيضاً أن مو افقتها قد انبنت على الرهان أن الزمن سيكون في جانبها. فقد قضت الفقرة الثانية من مادة الاتفاق الإطاري الخاصة بالدمج على أن يكون الدمج "وفق الجداول الزمنية المتفق عليها" وأن رأس الدولة وليس القائد العام لقوات المسلحة هو من سيكون القائد الأعلى لقوات الدعم السريع خلال فترة التفاوض على الجدول الزمني للدمج.

ويبدو أن حميدتي قد اقتنع بتخلّي البرهان عنه كما وضح في خطاب حميدتي بعد التوقيع على الاتفاق في ٥ ديسمبر ٢٠٢٣، كما ناقشنا أعلاه. فقد لاحظ كل المر اقبين أن علاقة التحالف الوطيدة بين الرجلين منذ انقلاب ١١ أبريل عام ٢٠١٩، مروراً بانقلاب ٢٥ أكتوبر عام ٢٠٢١، قد تدهورت وتحولت تدريجياً إلى علاقة تنافس. وقد انفجر ذلك التنافس بعد أسابيع من توقيع البرهان وحميدتي على الاتفاق الإطاري في ٥ ديسمبر عام ٢٠٢٢، وقاد إلى حربٍ شرسةٍ لعينةٍ في ١٥ أبريل عام ٢٠٢٣.



بدأ النقاش والتفاوض حول دمج قوات الدعم السريع في القوات المسلحة بعد أيام من توقيع البرهان وحميدتي على الاتفاق الإطاري في ٥ ديسمبر عام ٢٠٢٢. وقد اقترحت القوات المسلحة والقوى المدنية مدة عامين لإكمال الدمج، بينما أصرت قوات الدعم السريع على فترة عشر سنوات. ورشحت خلافاتٌ أخرى

كبيرة حول كيفية تحديد الرتب العسكرية لأفراد قوات الدعم السريع الذين سوف يتم دمجهم في القوات المسلحة، وحول مطالب قوات الدعم السريع إجراء تغييراتٍ في قيادات الوحدات المختلفة في القوات المسلحة قبل بدء عملية الدمج. من الجانب الآخر فقد برز اتجاهٌ داخل القوات المسلحة أن يكون هناك حدٌ أدنى من التعليم والمعرفة بنظم القوات المسلحة لأي فردٍ من قوات الدعم السريع ليتم دمجه في القوات المسلحة.

تواصل الجدل حول هذه الخلافات الخاصة بالدمج، وامتد ليشمل القضايا الأخرى العالقة، والتي تضمنها الاتفاق الإطاري، وهي: العدالة الانتقالية، الإصلاح الأمني والعسكري (والذي شمل الدمج)، اتفاق جوبا مع الحركات المسلحة، تفكيك نظام ٣٠ يونيو ١٩٨٩، وحل أزمة الشرق. وكان النقاش في هذه المسائل قد بدأ بعد توقيع الاتفاق الإطاري في ٥ ديسمبر عام ٢٠٢٢، وتواصل بصورةٍ متقطعة خلال شهور يناير وفبراير ومارس عام ٢٠٢٣. ورغم بروز التوافق بين القوات المسلحة والقوى المدنية حول ضرورة دمج قوات الدعم السريع، إلا أنه لم يتم الاتفاق على التفاصيل الخاصة بالدمج. وبرزت خلافاتٌ كبيرة في المواضيع العالقة الأخرى التي عدّدها وشملها الاتفاق الإطاري، خاصةً قضية العدالة الانتقالية ومحاسبة الإسلاميين الذين نفذوا انقلاب ٣٠ يونيو عام ١٩٨٩ وعاثوا في السودان فساداً لمدة ثلاثين عام.

بعد أربعة شهرٍ من توقيع البرهان وحميدتي وعددٍ من الأحزاب والقوى المدنية، وقبل دخول الاتفاق الإطاري حيز النفاذ، اندلعت في ١٥ أبريل عام ٢٠٢٣ هذه الحرب اللعينة العبثية بين القوات المسلحة وقوات الدعم السريع، و انتشرت بسرعة . وتواصل ويتواصل القصف والموت والدمار رغم النداءات المتكررة بوقفٍ لإطلاق النار التي صدرت وتصدر من دول الجوار والدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية.

إزاء هذه النداءات والضغوط بدأت سلسلة من المفاوضات بين الطرفين في جدة منذ منتصف مايو برعاية الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة العربية السعودية. وقد تم الاتفاق خلال جولات التفاوض على أكثر من ست هدن لم يتم الالتزام بأيٍ منها. ثم تم التوصل إلى "اتفاق جدة الإنساني" في ١١ مايو عام ٢٠٢٣، و اتفاق وقف إطلاق النار في ٢٠ مايو عام ٢٠٢٣، ولكن لم يتم الالتزام ببنود أيٍ منهما.



وفي ٣١ مايو عام ٢٠٢٣ قررت القوات المسلحة تعليق مشاركتها في جولات التفاوض في جدة، وادعت أن قوات الدعم السريع لم تلتزم بوقف إطلاق النارولم تنسحب من المستشفيات والمر افق العامة كما تتطلب هذه الاتفاقيات. وفي الفاتح من يونيو عام ٢٠٢٣ قررت الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة العربية السعودية تعليق المفاوضات لأجلٍ غيرمسمى، متهمةً الطرفين بعدم الجدية وغياب حسن النية في التفاوض.



تعرب المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة عن قلقهما البالغ إزاء الانتهاكات الجسيمة لوقف إطلاق النار وإعلان جدة من قبل كل من القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع.

كما يشيران إلى أن الانتهاكات أضرت بالمدنيين والشعب السوداني، وتعيق إيصال المساعدات الإنسانية وعودة الخدمات الأساسية.

بمجرد أن تتضح جدية الأطراف فعلياً بشأن الامتثال لوقف إطلاق النار، فإن الميسران على استعداد لاستئناف المناقشات المعلقة لإيجاد حل تفاوضي لهذا الصراع.

وتحقيقاً لهذه الغاية، نحث كلا الطرفين على الالتزام بجدية على وقف إطلاق النار ودعم الجهود الإنسانية التي تستجيب للاحتياجات الإنسانية للشعب السوداني.

وزارة خارجية المملكة العربية السعودية
01 يونيو 2023م / 12 ذو القعدة 1444هـ

KSAMOFA
WWW.MOFA.GOV.SA

يبدو أن قرار تعليق المفاوضات قد نبه كلاً من الطرفين إلى ضرورة إبداء بعض المرونة في التفاوض لتفادي تحمل المسئولية عن انهيار المفاوضات. إثر ذلك اتفق الطرفان على هدنةٍ ليوم واحد – ١١ يونيو ٢٠٢٣ – كان هناك التزام نسبي بها. غير أن القتال تواصل بعنفٍ وشراسة بعد انتهاء هذه الهدنة، ليس فقط في الخرطوم، و إنما في دارفور وكردفان أيضاً. وتواصل ويتواصل التفاوض من أجل الوصول لاتفاق وقف دائم، أو طويل الأمد.

نتج عن فشل هذه الجولات من التفاوض في الاتفاق على وقفٍ أطول لإطلاق النار إحباطٌ كبير لكل فئات الشعب السوداني التي كانت تتوقع بعض النجاح بسبب الثقل السياسي والاقتصادي لأمريكا

والسعودية. وتساءلت كل مجموعات الشعب السوداني: هل يمكن أن تنجح أية دولة أو مجموعة دولٍ أخرى في الضغط على الطرفين لوقف هذه الحرب العبثية اللعينة؟

خاتمة

تعدّد الجيوش – الإسلاميون والبرهان ومسئولية حرب أبريل ٢٠٢٣

لقد قمنا في الفصول السابقة من هذا الكتاب بقراءةٍ سريعةٍ للتاريخ والإطار السياسي والعسكري والقانوني لقوات الدعم السريع. أوضحت هذه القراءة أن ما بدأ كمليشيا صغيرة الغرض منها مساعدة القوات المسلحة في حرب دارفور والقضاء على التحدي الكبير لحكومة الحركة الإسلامية قد نما واستطال وقويت سواعده. فما بدأ كمليشيات الجنجويد التي أدخلت الرعب وسط سكان دارفور، وارتكبت أسوأ جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية هناك، تطوّر ليصبح "حرس الحدود"، ثم إلى ما اعتقدت الحركة الأسلامية في سذاجةٍ بالغة أنه سيكون الحرس الجمهوري لدولتها ومشروعها الحضاري من الثورات والانقلابات العسكرية. ثم تواصل هذا التطور لتصبح حرس الحدود قواتٍ منظمة صار اسمها قوات الدعم السريع، تنافس القوات السودانية المسلحة في العدد والعدة والعتاد، ويُحسب لها ألف حساب.

ما وُلِد كمليشيا صغيرة العدد، لا تتعدى الخمسمائة فرد، في عام ٢٠٠٣، يحمل أفرادها بنادق على أكتافهم، وصل به الأمر إلى جيشٍ يفوق عدد قواته في أبريل عام ٢٠٢٣ المائة وعشرة ألف مقاتل. وهذا العدد يوشك أن يكون مساوياً لعدد القوات المسلحة السودانية، وتمتد المساواة أيضاً إلى العدة والعتاد.

كان ذلك التمدّد خلال العشرين عاماً الماضية أفقياً ورأسياً، وعسكرياً و اقتصادياً وسياسياً، موّلته في البداية حكومة الحركة الإسلامية من عائدات النفط الكبيرة التي تم صرفها بدون رقيبٍ أو حسيب على قوات الدعم السريع. وعندما ذهب النفط مع أصحابه في عام ٢٠١١، كان البديل ذهب دارفور الذي أصبحت بعض جباله ملكاً خاصاً لقوات الدعم السريع. ومع الثروة توسعت السلطة، ومع السلطة تنامت الثروة.

قويت واستطالت شوكة قائد قوات الدعم السريع فوصل في زمنٍ وجيز إلى رتبة فريقٍ أول – نفس رتبة البرهان (مع الفارق فقط أن البرهان فريق أول ركن) رغم عدم حصوله على أي تعليمٍ رسمي أو عسكريٍ، ورغم أنه لم يصل الخمسين عاماً من العمر.

وبالتوازي فقد تسلّق قائد قوات الدعم السريع الهرم الدستوري بسرعةٍ غير مسبوقة ليحتل مركز الرجل الثاني في الدولة، وليمتد نفوذه عبر مشاركته في عددٍ من الحروب والمهام الإقليمية. أرسل قواته لتحارب في اليمن، وسافر هذا القائد ليمثل السودان في عدة محافل إقليمية ودولية، بما في ذلك روسيا، حيث تمت مقابلته بالبساط الأحمر، والتعامل معه كرئيس دولة. وتمدّد القائد حميدتي وبسط سلطاته محلياً وخلق تحالفاتٍ مع بعض قيادات الإدارة الأهلية والطرق الصوفية وحتى مع بعض النقابات.

وامتدت صلاحيات حميدتي الدستورية كنائبٍ لرئيس مجلس السيادة لتشمل نواحي سياسية مثل رئاسة الوفد الحكومي لمفاوضات جوبا، ونواحي فنية وإدارية مثل رئاسة اللجنة الاقتصادية في حكومة حمدوك، والتي شملت عضويتها رئيس الوزراء ووزراء القطاع الاقتصادي ومحافظ بنك السودان.

لقد شمل سردنا في الفصول السابقة من هذا الكتاب نقاش الإطار والخارطة السياسية والقانونية لقوات الدعم السريع منذ بداية حرب دارفور عام ٢٠٠٣، مروراً بهيكلة هذه القوات عام ٢٠١٣، ثم تقنين وجودها عام ٢٠١٧، وتحصينها من الدمج عام ٢٠١٩، ثم التوافق على دمجٍ مشروط، وتوسعها وتمدّدها حتى اندلاع حرب أبريل عام ٢٠٢٣. وقد سردنا ببعض التفاصيل دور حكومة الحركة الإسلامية والفريق البرهان في قيام وتقنين وتوسّع وتمدّد هذه القوات خلال هذه السنوات. وكما أوضحنا وذكرنا مراراً، فإن قوات الدعم السريع قد خرجت من رحم الحركة الإسلامية، ورضعت من ثديها، ونمت وترعرعت في حضنها، وقويت واستطالت في كنفها. ثم جاء البرهان ليواصل ويكمل ما بدأه إخوة الدرب والدين.

أكّدت هذه الفصول أيضاً أن محاولات الإبقاء على جيشين يكادان يكونان متساويين في العدد والعدة والعتاد، في أي بلدٍ، هي فرضية عبثية وتعكس الكثير من الاستهتار واللا مسئولية من جانب حكومة الحركة الإسلامية، ثم من جانب البرهان المدعوم بالحركة الإسلامية.

وقد برزت عبثية إمكانية الإبقاء على جيشين متساويين ومستقلين بوضوحٍ في المحاولات الساذجة لخلق علاقة توازن بين القوات المسلحة وقوات الدعم السريع، والتي ناقشناها بالكثير من التفاصيل في الفصول السابقة من هذا الكتاب. ويمكن وصف تلك المحاولات بإنها كانت تهدف إلى دمج قوات الدعم السريع، وبقائها مستقلةً في نفس الوقت. كانت تلك المحاولات العبثية شبيهةً، كما يقول أهل الغرب،

بمحاولات أكل الكيكة والاحتفاظ بها. فلم يحدث في التاريخ الحديث للعالم وجود جيشين في بلدٍ واحد. من الواضح أن الحركة الإسلامية التي خرج الدعم السريع من رحمها، والفريق البرهان الذي واصل منهج الحركة الإسلامية في علاقاته مع الدعم السريع، كانا يعتقدان في غطرسة واستهتار أنهما سيعيدان كتابة تاريخ العالم بالحفاظ على جيشين في سلامٍ ووئامٍ في بلدٍ واحد، وسيكون ذلك إحدى إنجازات المشروع الحضاري الإسلامي السوداني غير المسبوقة.

زاد هذه المحاولات عبثيةً وخطورةً الصراع الخفي بين البرهان وحميدتي. فرغم أن الرجلين كانا لفترةٍ حليفين، نفذا انقلاب ١١ أبريل عام ٢٠١٩، ثم انقلاب ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١، وتقع على كتفيهما مسئولية فض الاعتصام بتلك الصورة الهمجية، والتعامل الوحشي مع المتظاهرين السلميين ضد انقلاب أبريل و انقلاب أكتوبر، إلا أن الخلافات على مقعد القيادة كانت تتنامى مع الأيام. لم تكن قضية الدمج هي مسألة الالتقاء والخلاف الأساسية بين الرجلين، بل انفجر معها الصراع حول مقعد القيادة نفسه. وهذا هو في حقيقة الأمر الصراع الحقيقي الذي حاول الطرفان إخفاءه والتعامل معه من خلال قضية الدمج.

لقد أطلت نذر الكارثة التي يمر بها السودان اليوم بوجهها عام ٢٠١٣ عندما قررت الحركة الإسلامية أعادة هيكلة مليشيات الجنجويد ومدها بالمال والعتاد بلا حدود، والتعامل معها كقوةٍ عسكرية "لحماية" النظام من أي انقلابٍ أو ثورة. وقد وصف البشير تلك القوات بالمخزون الاستر اتيجي. ودقت أجراس الأنذار مرةً ثانية عام ٢٠١٧ عندما قررت الحركة الإسلامية تقنين وجود تلك القوات وتوسيع دورها ومهامها ومصادر تمويلها. وبرزت نذر الكارثة مرةً ثالثة عندما قام البرهان وحميدتي بانقلابهم الأول في ١١ أبريل عام ٢٠١٩ وبالسماح لقوات حميدتي بالحضور والبقاء بالخرطوم، ثم بانقلابهم الثاني في ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١. فقد قوي التحالف بينهما ووصل قمته، وتم عزل و إبعاد القوى المدنية التي قادت الثورة على حكومة الحركة الإسلامية. لكن الخلاف بين طرفي التحالف الانقلابي واجهته منذ البداية السؤال الصعب عمن سيكون في مقعد القيادة. فمقعد القيادة واحدٌ ولا يمكن خلق مقعدٍ ثانٍ مهما بذل الوسطاء من جهد، ومهما كانت إمكانياتهم ومقدراتهم الدبلوماسية والسياسية والاقتصادية.

حصدت قوات الدعم السريع ثمرات اشتر اكها في انقلاب ١١ أبريل عام ٢٠١٩ بصدور تعديلين وقّع عليهما الفريق البرهان في يوليو عام ٢٠١٩، بعد ثلاثة أشهر من انقلاب الرجلين. كان التعديلان اللذان ساهما في تمدد واستقلالية قوات الدعم السريه هما الثمن الذي دفعه البرهان لحليفه حميدتي لمشاركته في انقلاب ١١ أبريل عام ٢٠١٩ كما ناقشنا بالتفصيل في الفصلين الثالث والر ابع من هذا الكتاب، فقد

توسّع التعديل الأول في مهام وصلاحيات قوات الدعم السريع، وألغى التعديل الثاني مادة دمجها التي تضمنها قانون الدعم السريع لعام ٢٠١٧. وجاء رد حميدتي على هذا العطاء بمشاركته في انقلاب ٢٥ أكتوبر عام ٢٠٢١. ثم جاد رد البرهان بترقية حميدتي إلى رتبة فريق أول، وبغض الطرف عن تمدد قواته التي تجاوزت المائة وعشرة ألف مقاتل عند بداية حرب أبريل ٢٠٢٣.

وقد ناقشنا أيضاً ببعض التفصيل في الفصول السابقة من هذا الكتاب التمدّد الاقتصادي والسياسي لقوات الدعم السريع ولقائدها الذي وصل بسرعةٍ خارقة، كما ذكرنا أعلاه، إلى رتبة فريق أول، وإلى الموقع الدستوري الثاني في البلاد – نائب رئيس مجلس السيادة – وهو لم يبلغ الخمسين عاماً من العمر.

غير أن المواجهة بين القوتين العسكريتين، بما في ذلك المواجهة بين الرجلين، كانت وظلت مسألة وقتٍ لا أكثر ولا أقل منذ إعادة هيكلة قوات الدعم السريع عام ٢٠١٣. وهذا هو ما حدث في فجر يوم السبت ١٥ أبريل عام ٢٠٢٣، بعد عشر سنواتٍ من إعادة الهيكلة، عندما اندلعت هذه الحرب العبثية اللعينة والتي يدفع ثمنها في ألمٍ وحسرةٍ الوطن والمواطن.

نأمل في خاتمة هذا الكتاب أن يساهم هذا السرد والنقاش في فهم خلفية وأسباب الكارثة التي تمر بها بلادنا اليوم، وأن يساهم الكتاب أيضاً في محاولات بلورة الأفكار لإيقافها والعودة بوطننا الحبيب إلى ظلال السلام والأمن والحرية.

الملاحق

الملحق رقم (١)

قانون قوات الدعم السريع لعام ٢٠١٧



Republic of The Sudan
National Assembly
Speaker

جمهورية السودان
المجلس الوطني
الرئيـــس

التاريخ : ٢٢ جمادى الاولي ١٤٣٨هـ
الموافق : ١٩ فبراير ٢٠١٧م

النمرة : م و/م ر م/١/ب/٤

الأخ الكريم/ د. عوض الحسن النور

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الموضوع : قانون قوات الدعم السريع لسنة ٢٠١٧

عملاً بأحكام المادة ٥٤(٧) من لائحة تنظيم أعمال المجلس الوطني لسنة ٢٠١٥، أحيل إليكم رفق هذا الخطاب القانون أعلاه والذي أجازه المجلس الوطني .

أرجو التكرم بنشره قانوناً في الجريدة الرسمية بعد أن وقع عليه السيد رئيس الجمهورية.

وبالله التوفيـــق

ابراهيم أحمد عمر
رئيس المجلس الوطني

معنون إلى

السيد/ د.عوض الحسن النور
وزير العـــدل

صورة إلى:

السيد/ وزير شئون رئاسة الجمهورية
السيد/ وزير رئاسة مجلس الوزراء
السيد/ وزير الدفاع
السيد/ المستشار القانوني للمجلس الوطني
السيد/ المستشار العام للتشريع بوزارة العدل

بسم الله الرحمن الرحيم

المجلس الوطني **تشـــــريع**

دورة الإنعقاد الرابع

قانون قوات الدعم السريع لسنة ٢٠١٧

عملاً بأحكام دستور جمهورية السودان الإنتقالى لسنة ٢٠٠٥ ، أجاز المجلس الوطني ووقع رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :-

الفصـــل الأول

أحكام تمهيدية

إسم القانون وبدء العمل به

١- يسمى هذا القانون " قانون قوات الدعم السريع لسنة ٢٠١٧ " ويعمل به من تاريخ التوقيع عليه .

إلغاء وإستثناء

٢- تظل كل القرارات والأوامر والإجراءات التي صدرت بشأن قوات الدعم السريع سارية إلى أن تُلغى أو تعدل بموجب أحكام هذا القانون .

تفسيـــر

٣- (١) في هذا القانون مالم يقتض السياق معنى آخر :

" الافـــراد" : يقصد بهم ضباط وضباط الصف والجنود العاملون في قوات الدعم السريع.

" القائـــد " : يقصد به قائد قوات الدعم السريع المعين بموجب أحكام المادة ١٠ من هذا القانون.

" المجلـــس " : يقصد به مجلس قوات الدعم السريع المنشأ بموجب احكام المادة ٩ من هذا القانون .

" العـــدو " : يقصد به كل من يخرج عن القانون ويقاتل ضد الدولة ويهدد الأمن القومي والسلام والطمأنينة العامة ، ويشمل العدو من خارج البلاد والمتمردين الخارجين عن القانون والعصابات

بالمسميات المسلحة المختلفة التي تكون في حالة عمليات أو إستعداد لعمليات مسلحة تهدد أمن وسلامة الوطن .

" السلطة المختصة " : يقصد بها القيادة المختصة في القوات المسلحة التي يتم الإجراء المقصود تحت إمرتها .

" القائد الأعلى " : يقصد به رئيس الجمهورية .

" أمر قانوني " : يقصد به أي أمر يصدر من الضابط الأعلى للمرؤوسين بما لا يخالف أحكام هذا القانون أو أي قانون آخر ساري .

" ضابط أعلى " : يشمل الأفراد في أية رتبة أعلى بالنسبة لأي شخص خاضع لأحكام هذا القانون .

"أدوات أو مهمات عسكرية " : يقصد بها أية ممتلكات أو أدوات أو مهمات تكون عهدة أو مملوكة لقوات الدعم السريع ، كما تشمل أي أدوات أو مهمات تكون في حيازة أي شخص لنقلها أو تسليمها إلى أية وحدة في قوات الدعم السريع وتشمل أدوات ومهمات الأفراد .

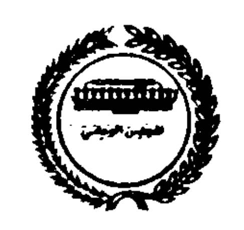
" الحارس " :يقصد به أي شخص مكلف بمهام الحراسة لأية منشأة أو أفراد أو مهمات عسكرية أو خلافه في زمن السلم أو الحرب.

" العملـيات الحربية " : يقصد بها أي أعمال حرب أو قتال في مواجهه العدو .

" السجــن " : يقصد به أية عقوبة سالبة للحرية يقضيها المحكوم عليه في السجن العسكري أو المدني بناءً على حكم صادر من محكمة عسكرية أو محكمة مختصة .

" المحكمـــة العسكرية " : يقصد بها المحاكم المنشأة بموجب أحكام قانون القوات المسلحة لسنة ٢٠٠٧ ،

" المحـــكمـــة المختصة " : يقصد بها أية محكمة ذات إختصاص تمارس سلطاتها داخـــل السودان خلافاً للمحاكم العسكرية المنشأة بموجب أحكام قانون القوات المسلحة .



" العـــزل " : يقصد به التخفيض الى أية رتبة من الرتب التي يحملها الفرد .

" الطـــوارئ والحرب " : يقصد بها الفترة المحددة لقيام حالة الطوارئ في الإعلان الصادر من رئيس الجمهورية أو عند إعلان الحرب .

" فترة التدريـــب " : يقصد بها الفترة الزمنية التي يتلقى فيها الفرد التدريب العســكري المقرر .

(٢) كل كلمة أو عبارة لم يرد لها تفسير في هذا القانون تفسر وفقاً لما ورد بقوانين ولوائح القوات المسلحة .

الخاضعون لأحكام هذا القانون

٤- (١) يخضع لأحكام هذا القانون الأفراد والأشخاص الآتي ذكرهم :-

(أ) الضباط العاملون في قوات الدعم السريع ،

(ب) ضباط الصف والجنود العاملون في قوات الدعم السريع ،

(ج) أي شخص يعمل بقوات الدعم السريع من غير المذكورين في الفقرتين (أ) و(ب) .

(٢) على الرغم مما ورد بالبند (١) يخضع لأحكام هذا القانون من يواجهون إتهاماً بعد إنتهاء خدمتهم إذا كان الفعل أو الإمتناع المعاقب عليه قد وقع منهم أثناء خدمتهم أو بسببها .

الخضوع لأحكام قانون القوات المسلحة

٥- (١) عند إعلان حالة الطوارئ أو عند الحرب بمناطق العمليات الحربية تخضع قوات الدعم السريع لأحكام قانون القوات المسلحة لسنة ٢٠٠٧ وتكون تحت إمرتها .

(٢) يجوز لرئيس الجمهورية في أي وقت أن يدمج قوات الدعم السريع مع القوات المسلحة وفقاً للدستور والقانون وتخضع عندئذ لأحكام قانون القوات المسلحة لسنة ٢٠٠٧ .





الفصل الثاني

إنشاء القوات وأهدافها ومهامها ومبادئها وقيادتها

إنشاء قوات الدعم السريع

٦- (١) تُنشأ قوات تسمى " قوات الدعم السريع" تتبع للقوات المسلحة وتعمل تحت إمرة القائد الأعلى .

(٢) تحدد اللّوائح والنظم والتعليمات حجم قوات الدعم السريع وإنتشارها وإنفتاحها وقيا**أهداف ومهام**

قوات الدعم السريع

٧- قوات الدعم السريع قوات عسكرية قومية التكوين تهدف لإعلاء قيم الولاء لله والوطن ويكون لها المهام الآتية :

(أ) دعم و معاونة القوات المسلحة والقوات النظامية الأخرى في أداء مهامها .

(ب) التصدي لحالات الطوارئ المحددة قانوناً .

(ج) الدفاع عن البلاد في مواجهة التهديدات الداخلية والخارجية .

(د) أي مهام أخرى يكلفها بها القائد الأعلى أو المجلس .

المبادئ العامة

٨- يجب على الأفراد العاملين في قوات الدعم السريع أثناء أداء واجباتهم التقيد بالمبادئ العامة الآتية :

(أ) قيم الدين الحنيف وإحترام جميع الأديان السماوية وكريم المعتقدات .

(ب) إحترام الدستور والقوانين .

(ج) وحدة الصف الوطني والوحدة بين الأفراد .

(د) التعاون والإنسجام وترسيخ وحدة الهدف مع القوات المسلحة والقوات النظامية .

(هـ) مراعاة الأعراف المحلية الراسخة وتكريس إحترامها في حدود القانون .

تشكيل المجلس وإختصاصاته

٩- (١) يُشكل بقرار من القائد الأعلى مجلس برئاسته يسمى "مجلس قوات الدعم السريع " .

(٢) يختص المجلس بالآتي :

(أ) وضع السياسات والخطط اللاّزمة لعمل قوات الدعم السريع .

(ب) إصدار وإجازة اللَّوائح الإدارية والمالية وأية لوائح أخرى خاصة بقوات الدعم السريع واللَّوائح المنظمة لأعمال المجلس .

(ج) إصدار القرار اللاَّزم في أي أمر يعرض عليه بواسطة السلطة المختصة .

القائد

١٠- يُعين رئيس الجمهورية قائداً لقوات الدعم السريع .

مهام القائد

١١- (١) تكون مهام القائد على النحو الآتي :

(أ) تنفيذ قرارات وتوجيهات المجلس .

(ب) القيادة الإدارية والفنية لقوات الدعم .

(ج) إصدار الأوامر المستديمة .

(د) إعداد موازنة قوات الدعم السريع وعرضها على الجهات المختصة لإجازتها .

(هـ) أي مهام أخرى يكلفه بها المجلس .

(٢) يكون القائد مسئولاً لدى القائد الأعلى عن أداء قوات الدعم السريع .

الفصل الثالث

التجنيد و التعيين والاختيار و التأهيل و القسم

التجنيد و التعيين و الاختيار و التأهيل

١٢- تُطبق مواد الفصل الرابع من الباب الأول لقانون القوات المسلحة لسنة ٢٠٠٧ على أفراد قوات الدعم السريع فيما يلي التجنيد والتعيين والإختيار والتأهيل.

قسم الولاء

١٣- يؤدي أفراد قوات الدعم السريع قسم الولاء الآتي نصه :-

" أقسم بالله العظيم أن أنذر حياتي لله والوطن وخدمة الشعب في صدق وأمانة وأن أكرس وقتي وطاقتي طوال مدة خدمتي لتنفيذ الواجبات الملقاة على عاتقي بموجب الدستور وقانون القوات المسلحة وقانون

قوات الدعم السريع أو أي قانون آخر أو أية لوائح سارية المفعول وأن أنفذ أي أمر قانوني يصدر إلى من ضابطي الأعلى براً أو بحراً أو جواً وأن أبذل قصارى جُهدي لتنفيذه حتى لو أدى ذلك للتضحية بحياتي "

الفصل الرابع

الرتب و الترقيات و النذب و النقل و المرتبات

الرتب

١٤- (١) تكون الرتب لقوات الدعم السريع على النحو الآتي :-

(أ) فريق .

(ب) لواء .

(ج) عمـيد .

(د) عقـيد .

(هـ) مقدم .

(و) رائد .

(ز) نقيب.

(ح) ملازم أول .

(ط) ملازم .

(٢) تكون الرتب لضباط الصف والجنود لقوات الدعم السريع على النحو الآتي :

(أ) مساعد .

(ب) رقيب أول .

(ج) رقيب .

(د) عريف .

(هـ) وكيل عريف .

(و) جندي .

(٣) تحدد لوائح ونظم القوات المسلحة الرتب والألقاب العسكرية وكيفية منحها .

الترقيات

١٥- (١) تصدر ترقيات ضباط قوات الدعم السريع بقرار من رئيس الجمهورية .

(٢) تتم إجازة ترقية الرتب الأخرى بواسطة الجهة التي تحددها اللّوائح .

(٣) تحدد اللّوائح شروط الخدمة وإجراءات الترقي من رتبة إلى أخرى .

الندب

١٦- (١) يجوز للقائد إنتداب أي شخص للعمل بقوات الدعم السريع وفق اللّوائح والنظم وذلك بموافقة المنتـــدب والجهة التي يتبع لها لمدة سنتين قابلة للتجديد لمرة واحدة لمدة سنتين أخريين يُخير بعدها الشخص المنتدب بين النقل نهائياً لقوات الدعم السريع أو العودة للجهة التي أُنتُدب منها .

(٢) على الرغم من أحكام البند (١) يجوز للقائد أن يُنهى ندب الشخص المنتدب اذا أقتضت ذلك المصلحة العامة .

النقل

١٧- يجوز لرئيس الجمهورية بناءً على توصية المجلس أن ينقل أي فرد من قوات الدعم السريع الى القوات المسلحة أو أي قوة نظامية أو أي جهاز من أجهزة الخدمة العامة ، كما له أن ينقل أي فرد من القوات المسلحة أو أية قوة نظامية لقوات الدعم لسريع .

المرتبات والمخصصات والإمتيازات

١٨- (١) يتم ضبط العمل المالي بقوات الدعـــم السريع وفقاً للمبادئ والموجهات المنصوص عليها في قانون الاجراءات المالية والمحاسبية لسنة ٢٠٠٧ .

(٢) تحدد اللّوائح المالية رواتب ومخصصات وإمتيازات أفراد قوات الدعم السريع .

بسم الله الرحمن الرحيم

المجلس الوطني



تشـــريع

الفصل الخامس

إنتهاء الخدمة والإجراءات في مواجهة الأفراد وفوائد ما بعد الخدمة .

أسباب إنتهاء خدمة الضباط

١٩- تنتهي خدمة ضابط قوات الدعم السريع بقرار من رئيس الجمهورية بناءً على توصية القائد لأي من الأسباب الأتية :

(أ) بلوغه سن التقاعد وفقاً لقانون معاشات ضباط قوات الشعب المسلحة ١٩٧٦ .

(ب) قبول طلب إعفائه من الخدمة .

(ج) صدور حكم قضائي نهائي ضده بالإدانة من محكمة عسكرية أو محكمة مختصة في أي جريمة تمس الشرف أو الأمانة .

(د) صدور حكم قضائي نهائي ضده من محكمة عسكرية أو محكمة مختصة بعقوبة السجن .

(هـ) صدور حكم قضائي نهائي ضده من محكمة عسكرية بالطرد من الخدمة .

(و) شغله منصباً دستورياً.

(ز) عدم اللياقة الصحية بقرار من لجنة طبية مختصة.

(ح) فقدانه الجنسية السودانية أو إكتساب جنسية دولة أخرى.

(ط) عدم الكفاءة وفقاً للتقارير المكتوبة عنه .

(ي) عدم الصلاحية وفقاً لما تحدده اللّوائح والنظم .

(ك) الهروب من الخدمة حسبما تحدده اللّوائح والنظم .

(ل)الوفاة أو الإستشهاد حقيقة أو حكماً .

أسباب إنتهاء خدمة ضباط الصف والجنود

٢٠- تنتهى خدمة ضباط الصف والجنود بقرار من القائد وفقاً لما يحّدده القانون واللّوائح والنظم بأحد الأسباب الآتية :-

(أ) بلوغه سن التقاعد وفقاً لما مبين بالقانون واللّوائح .

(ب) قبول طلب رفته من الخدمة .

(ج) إنتهاء عقد خدمته .

(د) صدور حكم قضائي نهائي ضده بالإدانة من محكمة عسكرية أو محكمة مختصة في جريمة تمس الشرف أو الأمانة .

(هـ) صدور حكم قضائي نهائي ضده بالإدانة من محكمة عسكرية أو محكمة مختصة بعقوبة السجن لفترة ستة أشهر فأكثر .

(و) صدور حكم قضائي نهائي ضده من محكمة عسكرية أو إيجازية بالطرد من الخدمة.

(ز) شغله منصباً دستورياً.

(ح) عدم اللياقة الصحية بقرار من لجنة طبية مختصة.

(ط) فقدان الجنسية السودانية أو إكتساب جنسية دولة أخرى.

(ي) الهروب من الخدمة حسب ما تحدده اللَّوائح والنظم .

(ك) الفصل من الخدمة لسوء السلوك .

(ل) الوفاة أو الإستشهاد حقيقة أو حكماً .

فوائد ما بعد الخدمة

٢١- (١) لأغراض فوائد ما بعد الخدمة يطبق على ضباط وضباط صف وجنود قوات الدعم السريع ، قوانين معاشات ضباط وضباط صف وجنود قوات الشعب المسلحة .

(٢) يحرم من المعاش أو المكافأة كل من يصدر في مواجهته حكم قضائي نهائي بالإدانة بجريمة الخيانة العظمى أو جريمة التمرد .

(٣) يحرم من المعاش أو المكافأة أي فرد يهرب من الخدمة وفقاً لما تحدده اللَّوائح إلى حين أن يمثل أمام محكمة عسكرية تقرر بشأن حرمانه .

الإجراءات في مواجهة الأفراد

٢٢- (١) لا يعتبر جريمة أي فعل يصدر من أي ضابط أو ضابط صف أو جندي بحسن نيـة أو بسبب أداء أعمال وظيفته أو القيام بأي واجب مفروض عليه أو عن فعل صادر منه بموجب أي سلطة مخولة أو ممنوحة له بمقتضى قانون الاجراءات الجنائية أو أي قانون آخر ساري المفعول أو أية لائحة أو أوامر صادرة بموجب أي منها ، على أن يكون ذلك الفعل في

حدود الأعمال أو الواجب المفروض عليه وفق السلطة المخولة له ولا يتعدى القدر المعقول من القوة لتنفيذ واجباته أو لتنفيذ القانون دون أي دافع آخر للقيام بذلك العمل .

(٢) إذا نتج عن إنفاذ الواجب أو أي أمر قانوني آخر وفاة أو ضرر يستحق الدية أو التعويض تتحمل الدولة دفع الدية أو التعويض نيابة عن الضابط أو ضابط الصف أو الجندي الذى يعمل بحسن نية وفقاً لأحكام هذه المادة .

(٣) لا يجوز لأي شخص خاضع لأحكام هذا القانون مقاضاة ضابطه الأعلى أو الأدنى أمام محكمة القضاء العادي أثناء وبعد تركهم الخدمة عن أي آثار مباشرة أو غير مباشرة وقعت عليهم تنفيذاً لأوامر قانونية صدرت أثناء أداء وظائفهم .

الحجز القضائي

٢٣- لا يجوز توقيع الحجز القضائي على الأصول الثابتة والمنقولة الخاصة بقوات الدعم السريع .

الفصل السادس

الاجراءات الجنائية العسكرية

٢٤- (١) تطبق مواد الباب الثاني من قانون القوات المسلحة لسنة ٢٠٠٧ على أفراد قوات الدعم السريع وذلك فيما يتعلق بالآتي :-

(أ) المحاكمة العسكرية .

(ب) النيابة الجنائية العسكرية .

(ج) الدعوى الجنائية العسكرية .

(د) التحري والتحقيق .

(هـ) الإحضار والضبط والضمان .

(و) الحجز والتفتيش .

(ز) التحفظ العسكري .

(ح) الإدعاءات .

(ط) صياغة الإدعاءات .

(ي) إجراءات المحاكمة .

(ك) العقوبات التي تحكم بها المحاكم العسكرية .

(ل) الإستئناف والتأييد والفحص والتنفيذ .

(م) الإسترحام .

(٢) تطبق مواد الباب الثالث من قانون القوات المسلحة لسنة ٢٠٠٧ على أفراد قوات الدعم السريع.

الفصل السابع

اللّوائح والأوامر المستديمة

٢٥- يُعد القائد اللّوائح والأوامر المستديمة ويرفعها الى المجلس لإجازتها بما يحقق مصلحة أفراد قوات الدعم السريع في المسائل الآتية :

(أ) التدريب والتأهيل .

(ب) تنظيم الشئون العامة للأفراد .

(ج) الملابس والمهمات والادوات .

(د) حسن إدارة الأفراد ورفاهيتهم .

(هـ) المكاتب والمساكن ومراكز التدريب وأي أماكن أخرى تستخدمها قوات الدعم السريع .



المجلس الوطني **تشـــــريع**

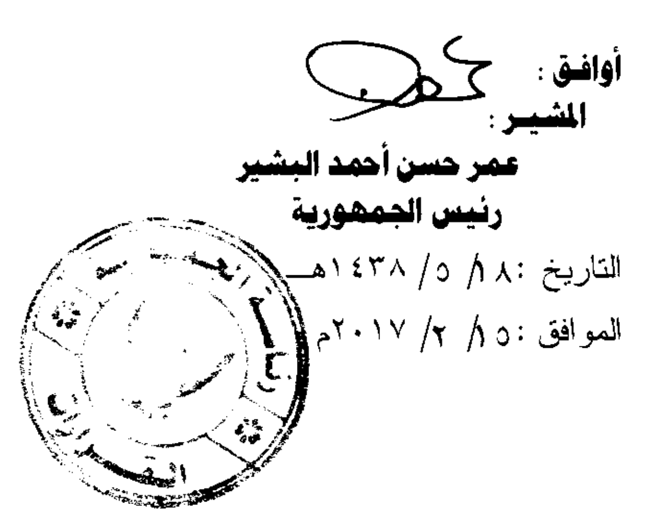
(و) أي موضوعات أخرى يرى ضرورة تنظيمها والإهتمام بها .

شهادة

بهذا أشهد بأن المجلس الوطني قد أجاز " قانون قوات الدعم السريع لسنة ٢٠١٧ في جلسته رقم (٤٣) من دورة الانعقاد الرابع بتاريخ ١٨ ربيع ثاني ١٤٣٨هـ الموافق ١٦ يناير ٢٠١٧ م ، كما قررت اللّجنة الدائمة المشتركة للمجلسين في إجتماعها رقم (١٣) بتاريخ ٤ جمادى الأول ١٤٣٨هـ الموافق ١ فبراير ٢٠١٧م أن هذا القانون لا يؤثر على مصالح الولايات .

إبراهيم أحمد عمر
رئيس المجلس الوطني
رئيس اللجنة الدائمة المشتركة للمجلسين

أوافق :
المشير :
عمر حسن أحمد البشير
رئيس الجمهورية



التاريخ : ٨/ ٥/ ١٤٣٨هـ
الموافق : ٥/ ٢/ ٢٠١٧م

الملحق رقم (٢)

التعديل الأول للقانون

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهـورية السـودان
المجلس العسكرى الإنتقالى
مرسوم دستورى
بتعديل قانون قوات الدعم السريع

المجلس العسكرى الإنتقالى

عملاً بأحكام المرسوم الدستورى رقم (٣) لسنة ٢٠١٩م وأحكام المادة (٢/هـ) من المرسوم الدستورى رقم "٨" لسنة ٢٠١٩م أصدر المرسوم الدستورى الآتى :

أسم المرسوم وبدء العمل به

١. يسمى هذا المرسوم "مرسوم دستورى رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٩ م" بتعديل قانون قوات الدعم السريع لسنة ٢٠١٩م ويعمل به من تاريخ التوقيع عليه .

تعديـل

٢. يُعدل قانون قوات الدعم السريع على الوجه الآتى :

أ. فى المادة ٣(١) يُعدل الآتى :

(١) يُحذف عبارة القائد الأعلى ويستعاض عنها بعبارة القائد العام : ويقصد به القائد العام المعرف بالمادة (٣) من قانون القوات المسلحة لسنة ٢٠٠٧م تعديل ٢٠١٩م .

(٢) يُعدل تعريف عبارة المحكمة العسكرية كما يلى : يقصد بها المحاكم المنشأة بموجب أحكام هذا القانون .

(٣) يُعدل تعريف المحكمة المختصة كما يلى : يقصد بها أية محكمة ذات إختصاص داخل السودان خلافاً للمحاكم العسكرية المنشأة بموجب أحكام قانون قوات الدعم السريع .

(٤) تضاف عبارة الدوائر المختصة : يقصد بها الدوائر الفنية المنشأة وفقاً لهيكل قوات الدعم السريع .

ب. فى المواد ٥(٢) ، ١٠ ، ١٧ تحذف عبارة رئيس الجمهورية ويستعاض عنها بعبارة القائد العام .

ج. فى المواد ٦(١) ، ٩(١) ، ١١(٢) تحذف كلمة الأعلى ويستعاض عنها بكلمه العام .

د. فى المادة (٧) :

أولاً : بعد الفقرة (جـ) تُضاف الفقرات الجديدة الآتية :

(د) مكافحة الإرهاب .

(هـ) مكافحة الإتجار بالبشر بكافة صوره .

(و) مكافحة الهجرة غير الشرعية .

(ز) مكافحة التهريب .

(حـ) مكافحة المخدرات .

(ط) مكافحة تهريب وتجارة السلاح غير المشروعة والحد من إنتشاره .

ثانياً : يُعاد ترقيم الفقرات تبعا لذلك .

ثالثاً : تُلغى الفقرة (ى) ويستعاض عنها بالفقرة الجديدة الآتية :

(ى) أى مهام أخرى ضرورية يكلفها بها القائد العام .

هـ. فى المادة ٩(٢) يُلغى البند (ب) ويستعاض عنه بالبند الجديد الآتى :

(ب) إصدار وإجازة اللوائح المنظمة لأعمال المجلس .

و. فى المادة ٢٥ يُحذف صدر المادة ويستعاض عنه بالآتى :

(٢٥) تعد الدوائر المختصة بقوات الدعم السريع اللوائح المنظمة والأوامر المستديمة واللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون وتتم إجازتها بواسطة القائد بما يحقق مصلحة الأفراد فى المسائل الآتية :

أ. تنظيم هيكل القوات .

ب. شروط تعيين وخدمة الأفراد .

جـ. إجراءات محاكم الميدان الصغرى والكبرى ونماذج المحاكمات .

د. أسس الترقيات والتنقلات والإجازات .

هـ. أنواع المهمات والملبوسـات والأدوات .

و .	أسس الندب والإعارة داخلياً وخارجياً .
ز .	أسس ضوابط مشاركة القوات فى المهام الدولية والإقليمية .
ح.	التدريب والتأهيل .
ط.	الضوابط المالية التى تنظم العلاوات والبدلات والمخصصات المالية وتنظم الصرف المالى للقوات .
ج.	أى مسائل أخرى يراها القائد ضرورية ولازمة لتحسين الآداء بالقوات .

ز . تُعدل المادة ٢٤ الفقرة (١) ويستعاض عنها بالفقرة الجديدة الآتية :

(١) تطبق مواد الباب الثانى من قانون القوات المسلحة لسنة ٢٠٠٧م على أفراد قوات الدعم السريع بما لا يتعارض وأحكام هذا القانون فيما يتعلق بالآتى :

أ .	الدعوى الجنائية العسكرية .
ب.	التحرى والتحقيق .
ج.	الإحضار والضبط والضمان .
د .	الحجز والتفتيش .
هـ.	التحفظ العسكرى .
و .	الإدعاءات .
ز .	صياغة الإدعاءات .
ح.	إجراءات المحاكمة .
ط.	العقوبات التى تحكم بها المحاكم العسكرية .
ى.	التأييد والتنفيذ .
ك.	الإسترحام .

تعديل بالإضافة

٣. تُضاف مادة جديدة فى الفصل السابع عنوانها (المحاكم العسكرية ٣. وإجراءات التأييد) وترقم بالمادة (٢٦) وذلك على النحو الآتى :

(١) أ .	تكون المحاكم العسكرية على الوجه الآتى :

١/	محكمة الميدان الكبرى .
٢/	محكمة الميدان الصغرى .
٣/	المحكمة العسكرية الإيجازية .

ب.	يُنشىء القائد أو من يفوضه محاكم الميدان الكبرى والصغرى والمحكمة العسكرية الإيجازية .

(٢)	تؤيد الأحكام الصادرة من محاكم الميدان الكبرى والصغرى والمحكمة العسكرية الإيجازية بواسطة القائد عدا الأحكام التى تؤثر على المركز القانونى للضابط التى يتم تأييدها بواسطة القائد العام .

(٣)	تكون الأحكام الصادرة من محاكم الميدان الكبرى والصغرى والمحكمة العسكرية الإيجازية نهائية بعد التأييد من سلطة التأييد .

٤.	يُعاد ترتيب وترقيم المواد وفقاً لذلك .

صدر تحت توقيعى فى اليوم ....الثامن....من شهر ذو القعدة.. سنة ١٤٤٠هـ

الموافق اليوم ....الحادي عشر.......من شهر يوليو... سنة ٢٠١٩م

الفريق أول ركن
عبد الفتاح البرهان عبد الرحمن
رئيس المجلس العسكرى الإنتقالى

الملحق رقم (٣)

التعديل الثاني للقانون

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية السودان

المجلس العسكري الإنتقالي

مرسوم دستوري بتعديل قانون

المجلس العسكري الإنتقالي

عملاً بأحكام المادة (أ/هـ) من المرسوم الدستوري رقم (٨) لسنة ٢٠١٩م أصدر المرسوم الدستوري الآتي :

إسم المرسوم وبدء العمل به

"يسمى هذا المرسوم مرسوم دستوري رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٩م بقانون قوات الدعم السريع (تعديل) سنة ٢٠١٩م ويعمل به من تاريخ التوقيع عليه

إلغـــاء

١. تلغى المادة (٥) من قانون قوات الدعم السريع لسنة ٢٠١٧م [الخضوع لأحكام قانون القوات المسلحة] بجميع فقراتها.
٢. يعاد ترقيم قانون قوات الدعم السريع لسنة ٢٠١٧م تبعا لذلك

صدر تحت توقيعي في اليوم السابع والعشرين من شهر ذوالقعدة ١٤٤٠هـ

الموافق اليوم الثلاثون من شهر يوليو ٢٠١٩م

الفريق أول ركن

عبد الفتاح البرهان عبد الرحمن

رئيس المجلس العسكري الإنتقالي

الملحق رقم (٤)

كتب أخرى للمؤلف عن قضايا سودانية

انفصال جنوب السودان

دور ومسئولية القوى السياسية الشمالية



سلمان محمد أحمد سلمان

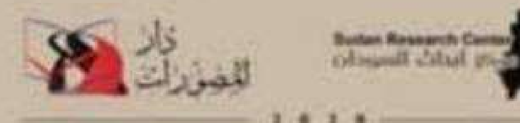


انفصال جنوب السودان

تعقيب على ادعاءات سياسيين وكُتّاب شماليين



سلمان محمد أحمد سلمان





السودان ومياه النيل

النزاعات والمفاوضات والاتفاقيات ومستقبل علاقات دول الحوض



سلمان محمد أحمد سلمان



PACIFIC MCGEORGE
GLOBAL BUSINESS
& DEVELOPMENT LAW JOURNAL

VOLUME 26 | 2013 | NUMBER 2

South Sudan Road to Independence: Broken Promises and Lost Opportunities

Salman M. A. Salman

UNIVERSITY OF THE PACIFIC, MCGEORGE SCHOOL OF LAW

الدكتور سلمان محمد أحمد سلمان



تخرج من كلية القانون بجامعة الخرطوم بدرجة الشرف، وحصل على درجتي الماجستير والدكتوراه من «جامعة ييل» بالولايات المتحدة الأمريكية.

عمل محاضراً بجامعة الخرطوم، وبعد ذلك مستشاراً قانونياً بالصندوق الدولي للتنمية الزراعية التابع للأمم المتحدة (ايفاد) بروما بإيطاليا. انتقل بعد ذلك للعمل بالإدارة القانونية بالبنك الدولي بواشنطن، وتمّ تعيينه مستشاراً لقوانين المياه عام 1994. تقاعد عن العمل بالبنك الدولي عام 2009، ويعمل الآن باحثاً أكاديمياً ومستشاراً لقوانين وسياسات المياه، ومتعاوناً مع عددٍ من الجامعات حول العالم. كما يعمل رئيساً لتحرير دورية «قوانين المياه الدولية» التي تصدرها دار النشر العالمية «بريل.» وهو زميلٌ بالجمعية الدولية لمصادر المياه التي منحته جائزة «قطرة الكريستال» عام 2017.

ألّف الدكتور سلمان أو حرّر ثلاثة عشر كتاباً، وقرابة المائة مقالٍ في دوريات أكاديمية عالمية، وأكثر من مائتي مقال في الصحف الورقية والالكترونية عن قوانين وسياسات المياه وقضايا نهر النيل. وقد تمّت ترجمة بعض كتبه ونشرها باللغات الفرنسية والروسية والعربية والصينية. كما ألّف ونشر باللغة العربية كتابي «انفصال جنوب السودان» و«السودان ومياه النيل.»

معظم مؤلفات الدكتور سلمان منشورةٌ على موقعه الالكتروني:

www.salmanmasalman.org